

إتحاف المقتدي  
بشرح حديث "كلّ عمل ابن آدم له إلاّ  
الصّيام فإنّه لي"

للحافظ ابن رجب

( 736 - 795 ) هـ

وبهامشه فوائد وتتمات

اعتنى به

أبو عبد الرحمن اسماعيل بن عمر الجزائري



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المُقَدِّمَةُ

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

( يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ) [سورة النساء، الآية: 1]

( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ) [سورة آل عمران، الآية: 102]

( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ) [سورة الأحزاب، الآيتان: 70، 71].

أما بعد:

فإنَّ أصدقَ الحديثِ كلامُ اللهِ، وخيرَ الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم، وشرُّ الأمور محدثاتها وكلُّ محدثةٍ بدعة وكلُّ ضلالةٍ في النار.

إنَّ هذا الشَّرح قد دَبَّجته يِراعَةً علَّامةٍ نحريِّر، بعِللِ القُلُوبِ بصير، وبأحوالِ السَّلَفِ خَبير، ألا وهو ابنُ رجبِ الحنبلي الحافظ الشهير، الَّذي تَخَصَّصَ في شرحِ الأحاديثِ النَّبَوِيَّةِ وَالْحَكَمِ المصطَفَوِيَّةِ، فصاغَ لهذا الحديثِ شرحاً يَشْفِي العَليِّلَ وَيُروِي العَليِّلَ، فأودعَ فيه مِنَ الفوائدِ صُنُوفاً، وِرعاً الحَكَمِ فيه صُفُوفاً، ووَشَّاهُ بَعُورَ الأَخْبَارِ، وَحَلَّاهُ بِدُرَرِ الأشْعَارِ، وهو في هذا كُلِّهِ يَنقُلُكَ مِنْ مَسْأَلَةٍ إِلَى شَقِيقَتِهَا، وَمِنْ جُمْلَةٍ إِلَى رَفِيقَتِهَا

بأسلوب أدبي رفيع يَنبُو عن التَّعْيِيرِ، وَيَفْهَمُهُ الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَلَيْسَ الْخَبْرُ كَالْمَعَايِنَةِ، فَذُونُكَ الرَّسَالَةَ، قَلْبُهَا وَتَصَفَّحُهَا تُدْرِكُ قِيَمَتَهَا وَنَفَاسَتَهَا(1).

وَعَمَلِي الْمُتَوَاضِعِ عَلَى الرَّسَالَةِ يَتَّضَمَّنُ:

1. ضَبْطُ نَصِّ الرَّسَالَةِ بِمَقَابِلَتِهِ عَلَى نَسْخَةِ مَخْطُوطَةٍ، وَعِدَّةِ نُسخٍ مَطْبُوعَةٍ لِكِتَابِ "لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ"(2)، مَعَ إِثْبَاتِ الْفُرُوقِ - إِذَا رَأَيْتَ الْحَاجَةَ إِلَيْهَا - بَيْنَ النُّسخِ حَتَّى لَا تُثْقَلَ الْحَوَاشِي بِمَا قَدْ تَكُونُ فَائِدَتُهُ قَلِيلَةً.
2. تَقْسِيمَ نَصِّ الرَّسَالَةِ إِلَى فُقَرَاتٍ مُتَبَايِنَةٍ، بِغَرَضِ تَيْسِيرِ تَصَوُّرِهَا وَفَهْمِهَا.
3. تَشْكِيلَ النُّصِّ تَشْكِيلًا أَظْنُهُ تَامًّا، لِتَقْرِيبِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ النَّافِعَةِ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ، فَعَدَمِ تَشْكِيلِ النُّصِّ يَحْوُلُ - فِي أَكْثَرِ الْأَحْيَانِ - بَيْنَ الْكُتُبِ وَبَيْنَ اسْتِفَادَةِ النَّاسِ مِنْهَا.
4. وَضْعَ مُقَدِّمَةٍ مُوضَّحَةٍ لِمَنْهَجِ الْإِعْتِنَاءِ بِالرَّسَالَةِ.
5. وَضْعَ تَرْجَمَةٍ مُوجِزَةٍ لِصَاحِبِ الرَّسَالَةِ فَهُوَ أَشْهُرُ مِنْ أَنْ يُعْرَفَ بِمِثْلِهِ.
6. تَخْرِيجَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْوَارِدَةِ فِي مَتْنِ الرَّسَالَةِ، مَعَ بَيَانِ مَرْتَبَتِهَا عَلَى وَجْهِ الْإِشَارَةِ وَالِإِخْتِصَارِ قَدْرِ الْمُسْتَطَاعِ - بِحَسَبِ مَا يَفْتَضِيهِ الْمَقَامُ - بِالنَّقْلِ عَمَّنْ يُعْتَمَدُ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ.

(1) من مقدمة محقق رسالة ابن رجب "اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملائع الأعلى"؛ جاسم الفهيد الدوسري، صفحة 7.

(2) اعتمدت على:

1- مخطوطة "لطائف المعارف" الموجودة بمكتبة برلين، وتحصلت عليها من شبكة الأنترنت، وليست فيها أي معلومات، والذي اعتمده منها من الصفحة 95 إلى 105 حسب ترقيم المخطوط.

2 - طبعة دار ابن كثير بتحقيق ياسين محمد السواس معتمدا على أربع نسخ خطية، ونسخة مطبوعة عتيقة، وجعلتها أصلا.

3- طبعت بيت الأفكار الدولية بتحقيق؛ إياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسي، طبعة 2006م، ولم يعتمد إلا على المطبوع، وفيها تصحيف.

4 - بغية الإنسان في وظائف شهر رمضان، طبعت قديما في المكتب الإسلامي بتحقيق محمد زهير الشاويش، 1405هـ - 1985م، في حوالي 104 صفحة وهي جزء مستل من أحكام شهر رمضان من كتاب لطائف المعارف طبعت مستقلة.

7. تَعْلِيقاتٍ عَلَى بَعْضِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي أَظُنُّ أَنَّ التَّحْرِيرَ الْعِلْمِيَّ يَقْتَضِي الْإِشَارَةَ إِلَيْهَا، دُونَ اخْتِصَارِ مُخَلِّ وَلَا تَطْوِيلِ مَمْلٍ، مَعَ الْحَرَصِ عَلَى رَدِّ مَا يورده من مسائلٍ إِلَى أدلة الكتاب والسنة، حتّى يظهر جلياً للقارئ شدة التزامه بهما - حتّى مع عدم تصرّحه بذلك - بالدليل والبرهان.

والله من وراء القصد ولا حول ولا قوة إلا بالله.

كُتِبَ: أبو عبد الرحمن إسماعيل  
ابن عمر الجزائري عشية يوم  
الجمعة 4 من شوال سنة  
(1440) هـ، بحي عين النعجة  
الجزائر العاصمة.

# صور المخطوط

لشيعون غادي وسراييا ابي الله قد قضى نجبه وانقضى اجله فتود عونه  
 في صدع من الارض غير موسد ولا مسهد قد خلع الاسباب وفارق الاحياء  
 وسكن التراب وواجه الحساب غنيا عما خلف فقيرا الى ما اسلف فانقروا الله  
 عباده قبل نزول الموت وانقضا موافقتهم وانى اقوله لكم هذه المقالة وما  
 اعلم عند احد من الذنوب اكثر مما عندي ولكن استغفر الله واتوب اليه ثم رفع  
 طرف ردايه فبكى حتى شفق ثم نزل فما عاد الى المنبر بعد ما حتمت رحمة الله  
 يا ذا الذي ما كفاه الذنب في رجب حتى عصى ربه في شهر شعبان  
 لقد اظلم شهر الصوم بعد ههنا فلا نصيره ايضا شهر عصيان  
 واطل لقران وسبح فيه مجتهدا فانه شهر تسبيح وقراءات  
 واجل في جسد ترجو النجاة لسوق نضرم اجسام منيران  
 كركنت تعرف من صار في سلف من بين اهل وجيران واجوان  
 انما هم الموت واستقبال بدرهم حيا واقرب القاصي من الدان  
 ومعب ثياب الهند يقطعها فاصبحت في عدا اواب اكفان  
 حتى متى بعد الانسان مسكته ممبر مسكته وبر الانسان  
**وظائف شهر رمضان المعظم وفيه مجالس المجلس الاول**  
 في الصحيح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عمل بن آدم له  
 الحسنه بعشر امثالها الا الى سبع مائة ضعف قال الله عز وجل الا الصيام  
 فانه لي وانا اجزي به انه نزل شهوته وطعامه وشرابه وشرابه من اجلي  
 لله ايم فرجتان فرجه عند فطره وفرجه عند لقائه وخلقوه ثم الصائم  
 عند الله اطيب من رزق السمك وفي رواية كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه  
 لي وفي رواية البخاري كل عمل يكاره والصوم لي وانا اجزي به وفي الرواية  
 الاولي يكون استثناء الصوم من الاعمال المضاعفة فكون الاعمال كلها تضاعف  
 بعشر امثالها الا الى سبع مائة ضعف الا الصيام فانه لا يخصص تضاعفه في هذا

سلمون  
 لي من  
 ات  
 سلم  
 هه  
 يده ان  
 زرحم  
 طعاده  
 ال  
 بنا  
 قد  
 يربح  
 ولا معنا  
 اخنا  
 روكم  
 نذا الخير  
 شهر  
 لعدا  
 هه  
 لم تتروا  
 من حرم  
 زون  
 في كل يوم

105  
 الخلل  
 أفواه الصائمين له أطيب من ریح المسك عري **المؤمن** لزيارة بيته أجل من لباس  
**نوح** المذنبين على أنفسهم من خشيته أفضل من التسييح الكسار المحبتين  
 لعظمته هو الجبر **ذل** الخائفين من سطوته هو العز. تهتك المؤمنين بحبسه أحسن  
 من الستر **بذل** النفوس للقتل في سبيله هو الحياة **جوع** الصائم لأجله هو الشبع  
 عطشهم في طلب مرضاته هو الرقي. نصب المجتهدين في خدمته هو الراحة **وقال**  
**ذل** الفتى في الحب مكرمة. وخصوعه لحبيبه شرف **هبت** اليوم على القلوب نعمة  
 من نجات نعيم القرب. شغى سمسار المواعظ للمهجورين في الصلح وصلت  
 البشارة للمنقطعين بالوصول والمذنبين بالعفو والمستوحين النار بالعتق  
**لما سلسل** الشيطان في شهر رمضان وحدث بران الشهوات بالصيام انغزل  
 سلطان الهوى وصارت الدولة لخال العقل بالعدل فلم يسبق للعاصي عذر **يا غيوم**  
 الغفلة عن القلوب تقشعي يا شموس النور واليمان اطلعي يا صبايف اعمال  
 الصالحين ارفعني يا قلوب الصائمين احشعي يا قدام المجتهدين اسجدي لربك وارفعي  
 يا عواطر العارفين ارفعني يا همم المخلصين بغير الله لا تقشعي يا حبيبة اطرب  
 يا شبلي احضري اربعة اسمعي. قدمت في هذه الايام موايد الانعام للصوامر  
 فما منكم الا من دعى يا قومنا اجيوا داعي الله ويا همم المؤمنين اسرعوا فطوبى  
 لمن اجاب فاصاب وويل لمن طرد عن الباب وما رعى **شعر**  
 سالك يابانه الاخرج متودع المحسن اطلع. فقول مر قلمي مع الطامعين خار ضعفا - فلم يتبع  
 رحلتنا فوافقنا الصادقون ولم يتخلف سوى مذعي **ك. ك. ك. ك. ك. ك.**  
**ك. ك. ك. ك. ك. ك.**  
 ليت شعري ان جنتهم يقبلوني. امر تراهم عن بابهم يصرونوني.  
 امر تراهم اذا وقعت لديهم. اذ نوابا لدخول او يطردوني.  
**المجلس الثاني في فضل الجود في رمضان وتلاوة القرآن في المصعبين**  
 عن ابي عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان  
 حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم يحسن لقاؤه جبريل الجود

الصفحة 105 من المخطوط

التَّعْرِيفُ بِالمُؤَلِّفِ  
وَالمُؤَلِّفِ



# التَّعْرِيفُ بِالْمَوْءَلَّفِ (1)

---

(1) استفدتها ونقلتها بأكملها من مقدمة الشيخ ناصر بن أحمد السوهاجي حفظه الله لكتابه: "الأحاديث والآثار التي تكلم عليها الحافظ ابن رجب" صفحة 12-18.



## ترجمة الحافظ ابن رجب رحمته الله

أولاً: اسمه، ولقبه، وكنيته، ومولده:

اسمه ولقبه: هو الحافظ الكبير الفقيه المحدث المؤرخ الواعظ، زين الدين، عبد الرحمن ابن أحمد بن رجب بن الحسن السلامي البغدادي، ثم الدمشقي الشامي موطنًا، الحنبلي مذهبًا، السلفي منهجًا وعقيدة، المشهور بابن رجب الحنبلي.

كنيته: أبو الفرج.

مولده: ولد ابن رجب رحمته الله في ربيع الأول سنة ست وثلاثين وسبعمائة من الهجرة في بغداد عاصمة العلم ومجمع العلماء في وقته.

ثانيًا: نشأته وأسرته:

نشأ ابن رجب رحمته الله في بيت علم ودين، فكان ذلك من العوامل المعينة على طلب العلم والاستعداد له، عرف ذلك من خلال سيرته مع أبيه وجده فهما من العلماء الكبار، حيث كان جده عبد الرحمن (رجب) بن الحسن السلامي من علماء بغداد، قال عنه الحافظ ابن حجر رحمته الله: «ولد سنة ٦٧٧هـ تقريبًا، وسمع ثلاثيات البخاري من ابن المالحاني عن القطيعي وحدث بها، وكان يقرئ حسة - أي محتسبًا الثواب من الله دون أجر من الناس - واسمه عبد الرحمن، ويقال له رجب لكونه ولد في رجب، ومات في شهر صفر سنة ٧٤٢هـ»<sup>(١)</sup>.

(١) «الدرر الكامنة» لابن حجر ١/١٠٧.

وأما أبوه فهو الشيخ المقرئ أحمد بن رجب بن الحسن السلامي، ولد سنة ٧٠٦ كما ذكره ابن ناصر الدين وغيره، وقرأ على العلماء في بغداد حيث، قرأ القرآن بالروايات، واشتغل بإقراءها ولهذا لُقّب بالمقرئ، وأكثر من السماع عن الشيوخ حتى خَرَجَ لنفسه مشيخة ترجم فيها لهم وما قرأه عليهم، وهو شيخ شيوخ الحافظ ابن حجر العسقلاني كالحافظ العراقي والهيثمي والعلائي وغيرهم.

ورحل أحمد بن رجب في طلب العلم ومعه ابنه عبد الرحمن إلى دمشق والقدس، وسمع ممن كان بها من العلماء، وجلس بعد سكناه دمشق للتدريس والإقراء، ومات سنة ٧٧٤هـ.

قال الحافظ ابن رجب في «الذيل»: «وقرأ على جدي أبي أحمد بن رجب ابن الحسن غير مرة ببغداد وأنا حاضر في الثالثة والرابعة والخامسة»<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: رحلاته في طلب العلم:

رحل الحافظ ابن رجب رحمته الله في طلب العلم إلى دمشق مرتين وإلى مصر ونابلس والقدس والحجاز وغيرها.

### رابعاً شيوخ ابن رجب:

١- أحمد بن الحسن بن عبد الله المشهور بابن قاضي الجبل سماعاً في دمشق.

٢- أحمد بن عبد الكريم البعلي شهاب الدين في دمشق.

(١) «الذيل على طبقات الحنابلة» للحافظ ابن رجب ٢/٢١٣-٢١٤.

٣- أحمد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة المقدسي  
سمعه في دمشق .

٤- أحمد بن علي بن محمد الباصري البغدادي سمعه في بغداد .

٥- الحسين بن بدران البصري البغدادي قرأ عليه في بغداد .

٦- داود بن إبراهيم العطار سمعه في دمشق .

٧- زينب بنت أحمد بن عبد الرحيم المقدسية إجازة وهو في بغداد .

٨- عثمان بن يوسف بن أبي بكر النويري الفقيه المالكي سمعه في  
مكة .

٩- عمر بن علي بن عمر القزويني قراءة عليه في بغداد .

١٠- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعيد بن جرير الزرعي ابن القيم  
الجوزية سمعه في دمشق ولازمه أكثر من سنة .

وغيرهم كثير كما هو مفصل في ترجمته من المطولات .

خامساً: تلاميذه:

١- أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر مفتي الديار المصرية  
سمع ابن رجب في دمشق لازمه .

٢- داود بن سليمان بن عبد الله الزين الموصلني الدمشقي الحنبلي  
سمع ابن رجب في دمشق .

٣- زين الدين عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الكرم الحنبلي المعروف  
بأبي شعر سمع ابن رجب في دمشق .

- ٤- زين الدين أبو ذر عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد المصري الحنبلي المعروف بالزركشي سمع ابن رجب في دمشق.
- ٥- علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البجلي الشهير بابن اللحام سمع ابن رجب في دمشق.
- ٦- أبو حفص عمر بن محمد بن علي بن أبي بكر بن محمد السراج الحلبي الأصل.
- الدمشقي الشافعي يعرف بابن المزلق سمع ابن رجب في دمشق.
- ٧- شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد الأنصاري الحلبي ابن الشحام سمع ابن رجب في دمشق.
- ٨- عز الدين محمد بن بهاء الدين علي المقدسي الحنبلي أخذ عن ابن رجب في دمشق.
- ٩- شمس الدين أبو عبيد الله محمد بن خليل بن طوغان الدمشقي الحريري الحنبلي المعروف بابن المخصفي سمع ابن رجب في دمشق.
- ١٠- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبادة الأنصاري الحنبلي الدمشقي قاضي القضاة بدمشق سمع ابن رجب في دمشق.
- وغيرهم كثير.

سادسًا: ثناء العلماء عليه:

قال عنه الحافظ ابن حجر في «إنباء الغمر»: «رافق شيخنا زين الدين العراقي في السماع كثيرًا، ومهر في فنون الحديث أسماء ورجالًا وعللاً

وطرقًا وإطلاعًا على معانيه»، ونقل عن ابن حجي قوله: «أتقن الفن، وصار أعرف أهل عصره بالعلل وتتبع الطرق»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر في «الدرر الكامنة»: «وأكثر من المسموع، وأكثر الاشتغال بالعلم، حتى مهر وأكثر عن الشيوخ، وخَرَجَ لنفسه مشيخة مفيدة»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن قاضي شهبه: «كتب وقرأ وأتقن الفن، واشتغل في المذهب حتى أتقنه،

وأكبَّ على الاشتغال بمعرفة متون الحديث وعللَّه ومعانيه»<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن العماد: «الإمام العالم العلامة الزاهد القدوة البركة الحافظ العمدة الثقة الحجة الحنبلي المذهب»<sup>(٤)</sup>.

سابعًا: مؤلفات ابن رجب:

صَنَّفَ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ المصنفات المتنوعة في الفقه والحديث والتاريخ والمواعظ، لعل من أشهرها - وهي كثيرة -:

١- «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، وصل فيه إلى كتاب الجنائز.

(١) «إنباء الغمر» لابن حجر ١/٤٦٠.

(٢) «الدرر الكامنة» لابن حجر ٢/٣٢٢.

(٣) «تاريخ ابن قاضي شهبه» ٣/٩٥.

(٤) «شذرات الذهب» ٦/٣٣٩.

- ٢- «جامع العلوم والحكم».
- ٣- «شرح جامع الترمذي»، وهو مفقود، يوجد منه ورقات قليلة.
- ٤- «ذيل طبقات الحنابلة».
- ٥- «الاستخراج لأحكام الخراج».
- ٦- «القواعد الفقهية».
- ٧- «لطائف المعارف».
- ٨- «التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار».
- ٩- «أهوال القبور».
- ١٠- «كلمة الإخلاص وتحقيق معناها». وغيرها من الرسائل الكثيرة.

ثامناً: وفاته:

تُوفي ابن رجب رحمته الله في الثالث من شهر رمضان، سنة ٧٩٥ هـ.

قال ابن ناصر الدين: «ولقد حدثني من حفر لحد ابن رجب أن الشيخ زين الدين ابن رجب جاءه قبل أن يموت بأيام، قال: فقال لي: احفر هنا لحدًا وأشار إلى البقعة التي دفن فيها، قال: فحفرتُ له، فلما فرغت نزل في القبر واضطجع فيه فأعجبه وقال هذا جيد، قال: - أي الحفار- فوالله ما شعرتُ بعد أيام إلا وقد أُتي به ميتًا محمولًا في نعشه، فوضعتُه في ذلك اللحد وواريته فيه»<sup>(١)</sup>.

(١) «الرد الوافر» لابن ناصر الدين ص ١٠٦-١٠٧.

مصادر ترجمة الحافظ ابن رجب:

- ١- «الرد الوافر» لابن ناصر الدين .
- ٢- «أنباء الغمر» بأبناء العمر لابن حجر العسقلاني .
- ٣- «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني .
- ٤- «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب .
- ٥- «البدر الطالع» للشوكاني .
- ٦- «الأعلام» للزركلي .
- ٧- «معجم المؤلفين» .
- ٨- «منهج ابن رجب في العقيدة» للشبل .
- ٩- ترجمة ابن رجب من مجموع رسائله للحلواني .



# التَّعْرِيفُ بِالمُؤَلَّفِ



## ٧ بيان اسم الكتاب وصحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

"إتحاف الصحب بشرح حديث كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي لابن رجب": اسم الكتاب محدث ومولد من قبلي على جزء من أصل الكتاب الذي هو "لطائف المعارف" للحافظ ابن رجب<sup>(1)</sup> والمتعلق بجزء من أحكام شهر رمضان، جعلته في رسالة مستقلة؛

- لعظم فائدته وكثرة منافعه وبراعة سبكه وحسن عبارته وروعة انتقائه<sup>(2)</sup>.

- ولتيسيره وتقريبه وتهذيبه بما يحقق المنفعة المرجوة والمصلحة المبتغاة قدر

المستطاع.

وقد اتفقت المصادر التي ترجمت للمؤلف على نسبة الكتاب إليه، غير أنها اختصرت عنوانه وأسمته " اللطائف"، وزاد ابن حجر عبارة: " في وظائف الأيام"، وانفرد ابن عبد الهادي الذي حاول استقصاء مؤلفاته، فذكره مرتين؛ الأولى باسم "اللطائف"، والثانية "لطائف المعارف".

وفي النسخ المخطوطة للكتاب: "لطائف المعارف"، "لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف".

وذلك يوافق ما جاء في مقدّمة المؤلّف للكتاب حيث قال: "وسميته؛ لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف"، وهوما اشتهر به بين الناس.

(1) وسبقني إلى هذا العمل - وهو استخراج جزء من كتاب لطائف المعارف في كتاب مستقل - جماعة منهم من سيأتي ذكرهم.

(2) وقد أجمع المترجمون له على أن مؤلفاته نفيسة مفيدة.

✓ **مِن ثَنَاءِ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى الْكِتَابِ:** - الَّذِي هُوَ فِي حَدِّ ذَاتِهِ ثَنَاءٌ عَلَى الْجُزْءِ الْمَسْتَنَلِّ وَالْمَسْتَخْرَجِ مِنْهُ -

- قَالَ الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَلِيِّ الشَّيْبَلِيِّ فِي كِتَابِهِ "مَنْهَجَ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ" صَفْحَةَ 154:

"كِتَابٌ مَاتِعٌ فِي أُسْلُوبِهِ حَوَى فِصُولًا نَافِعَةً وَفَوَائِدَ مَهْمَةً".

- قَالَ الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الطَّرِيفِيِّ فِي تَقْدِيمِهِ لِكِتَابِ "مَخْتَصَرِ لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ" صَفْحَةَ 13:

"فَإِنَّ مَصْنُوفَاتِ الْإِمَامِ ابْنِ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ أَجْلِ وَأَنْفُسِ مَا كَتَبَهُ الْمَتَأَخَّرُونَ؛ لِقُرْبِهِ مِنْ مَنَاهِجِ الْمُتَقَدِّمِينَ.

وَلَمَّا أُوْدِعَ فِيهَا مِنْ عِلْمٍ مَحَرَّرَ وَفَوَائِدَ مُحَقَّقَةً.

وَهُوَ بِالْمَنْزِلَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِالْإِمَامَةِ وَسَعَةِ الْعِلْمِ وَدَقَّةِ الْفَهْمِ.

وَمِنْ كِتَابِهِ اللَّطِيفَةِ كِتَابُ "لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ" جَمَعَ فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالْآدَابِ وَالسُّلُوكِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمُسْلِمُ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ وَشَهْرِهِ وَعَامِهِ".

- وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَهْنَأِيِّ:

"وَهَذَا الْكِتَابُ... جَلِيلُ الْقَدْرِ لَطِيفُ الْمَوْضُوعِ جَمِيلُ الْأُسْلُوبِ كَثِيرُ الْفَوَائِدِ

حَافِلُ بِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَثَارِ السَّلَفِ، مَلِيءٌ بِالْقِصَصِ وَالْأَخْبَارِ وَالْحُكْمِ

وَالْأَشْعَارِ، مُتَرَعِّجٌ بِمَعَانِي الْوَعْظِ وَالتَّرْبِيَةِ وَتَرْكِيَةِ النُّفُوسِ، وَهُوَ إِلَى ذَلِكَ حَسَنُ

السَّبْكِ مَلِيحُ التَّصْنِيفِ، لَا يَمَلُّ الْقَارِئُ مِنْ تَقْلِيْبِ صَفْحَاتِهِ وَاسْتِنْشَاقِ نَفْحَاتِهِ، فَلَا

عَجَبٌ وَهَذَا حَالُهُ أَنْ يَجِلَّ مِنْ نُفُوسِ النَّاسِ الْمَحَلِّ الْأَعْلَى وَالْمَقَامِ الْأَعْلَى". اهـ،

مَخْتَصَرِ لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ صَفْحَةَ 9-10.

✓ **مِن مَعَالِمِ مَنْهَجِ ابْنِ رَجَبٍ فِي كِتَابِهِ:**

إِنَّ مِنْ مَعَالِمِ مَنْهَجِ ابْنِ رَجَبٍ الَّتِي تُمَيِّزُهُ عَنْ غَيْرِهِ فِي كِتَابِهِ بَلْ وَفِي سَائِرِ كِتَابِهِ

لَمَنْ تَأَمَّلَ وَتَدَبَّرَ...، وَهِيَ سِمَةٌ بَارِزَةٌ وَعَلَامَةٌ وَاضِحَةٌ وَمِيزَةٌ لَائِحَةٌ فِيهَا:

وهي الإكثار من الاستشهاد والاستدلال بالآية والحديث، وأقوال الصحابة والتابعين، وعلماء القرون المفضلة - مع حسن انتقاء لها ومقارنة وتحليل، بل وتعقيب عليها بما يناسب إن دعت إلى ذلك الحاجة، مع الاستنباط الدقيق لمعانيها، ولا يخرج عن دائرتهم في الذكر والاستشهاد غالباً إلا في أئمة مشهورين بالرُسوخ العلمي.. مع حسن العرض والترتيب والتبويب، والتدرُّج في عرض المسائل وبحثها والتعليق عليها بما يلئم المقام، مع عزو الأحاديث والآثار إلى أصحابها ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، مع بيان لدرجتها صحّة وضعفاً وهو العالم الخبير بفنون الحديث وعِلِّه، وتحقيقه لمواطن الخلاف وترجيح ما رجّحه الدليل والتعليل، بحسب ما ظهر له بإنصاف عزيز، كلُّ ذلك بأسلوب وعظي مُلَيِّن للقلوب والوجدان، مع سلاسة في إيراد الأشعار المناسبة في المواضع الملائمة، وهذا ليس خاصاً بكتاب محدّد بل منهج عامٌ سلكه في سائر مؤلفاته ورسائله، فسبحان المسدّد الهادي، وهذا قليل نادرٌ في العلماء.

### ✓ طَبَعَاتُ الْكِتَابِ وَجُهُودُ الْعُلَمَاءِ فِي خِدْمَتِهِ:

أمّا تفصيل هذا المقام فسيكون بإذن الله عند تيسر طباعة هذا الكتاب الجليل: "لطائف المعارف"، إذا توفّرت النسخ الخطّية المناسبة، وتوفّر الوقت المناسب لذلك، والله وحده الموقّق والمعين.

ولأنّ الجزء الذي استلته منه لا أعلم أنّه طبع مستقلاً على الوجه الذي أخرجته به - على طريقة الحافظ ابن رجب في شرح أحاديث مفردة في رسالة مستقلة - إلاّ ما كان متعلّقاً بأحكام شهر رمضان فقد أُفردَ بطبعات خاصّة:

- 1- وظائف شهر رمضان ملخّصةً من لطائف المعارف مع زيادات الشيخ عبد الرحمن بن محمد قاسم ت 1392هـ<sup>(1)</sup>.
- 2- بغية الإنسان في وظائف شهر رمضان، طُبعت قديماً في المكتب الإسلامي بتحقيق محمد زهير الشاويش، 1405هـ - 1985م، في حوالي 104 صفحة.

---

(1) وقد شرّحه الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، وطبع مؤخراً عن مؤسسة الشيخ عبد العزيز بن باز الخيرية.



الْمَتْنُ



## وَظَائِفُهُ شَهْرَ رَمَضَانَ الْمُعَظَّمَ

وَفِيهِ مَجَالِسُ:

. الْمَجْلِسُ الْأَوَّلُ: فِي فَخْلِ الصِّيَامِ .

ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(1)</sup> عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، الْحَسَنَةُ بَعْشَرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ. قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنَّهُ تَرَكَ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي.

لِلصَّائِمِ فَرِحَتَانِ: فَرِحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرِحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ. وَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ).

• وَفِي رِوَايَةٍ: (كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي). وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ<sup>(2)</sup>: (لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ). وَخَرَّجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ<sup>(3)</sup> مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَفْظُهُ: (كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ كَفَّارَةٌ إِلَّا الصَّوْمَ، وَالصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ).

1- فَعَلَى الرَّوَايَةِ الْأُولَى: يَكُونُ اسْتِثْنَاءُ الصَّوْمِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْمُضَاعَفَةِ، فَتَكُونُ الْأَعْمَالُ كُلُّهَا تُضَاعَفُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لَا يَنْحَصِرُ تَضْعِيفُهُ فِي هَذَا الْعَدَدِ، بَلْ يُضَاعَفُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أضعافاً كَثِيرَةً بغيرِ حَصْرِ عَدَدٍ؛ فَإِنَّ الصِّيَامَ مِنَ الصَّبْرِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ)<sup>(4)</sup>، وَلِهَذَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ: (سَمَّى شَهْرَ رَمَضَانَ

(1) رواه البخاري (1894) (1904) (5927) (7942)، ومسلم (1151).

(2) رواه البخاري (7538).

(3) رواه أحمد في المسند (9888) (10025) بلفظ: "كل العمل كفارة، والصوم لي، وأنا أجزي به"، والطيبالسي (3485) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال محققو المسند: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهذه الرواية عن أحمد ليست في المخطوط الذي اعتمده.

(4) سورة الزمر الآية 10.

شَهْرَ الصَّبْرِ (1)، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:  
(الصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ) خَرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (2).

وَالصَّبْرُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ:

صَبْرٌ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ.

وَصَبْرٌ عَنِ مَحَارِمِ اللَّهِ.

وَصَبْرٌ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ الْمُؤَلِّمَةِ.

وَتُجْمَعُ (3) الثَّلَاثَةُ كُلُّهَا فِي الصَّوْمِ، فَإِنَّ فِيهِ؛

صَبْرًا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ.

وَصَبْرًا عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى الصَّائِمِ مِنَ الشَّهَوَاتِ.

وَصَبْرًا عَلَى مَا يَحْصُلُ لِلصَّائِمِ فِيهِ مِنَ أَلَمِ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ وَضَعْفِ

النَّفْسِ وَالْبَدَنِ، وَهَذَا الْأَلَمُ النَّاشِئُ مِنْ أَعْمَالِ الطَّاعَاتِ يُثَابُ عَلَيْهِ

صَاحِبُهُ؛

كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمُجَاهِدِينَ: (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا

نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْؤُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا

يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ

الْمُحْسِنِينَ) (4).

وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ الْمَرْفُوعِ الَّذِي خَرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ (5) فِي

فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَقَالَ: (وَهُوَ شَهْرُ الصَّبْرِ، وَالصَّبْرُ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ).

(1) رواه أحمد (20323) وأبو داود (2428) والنسائي في الكبرى (2756) وابن ماجه (1741) عن أبي مجيبه الباهلية عن أبيها أو عمها، وإسناده ضعيف، لجهالة مجيبه الباهلية، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود (419).

(2) برقم (3519)، و(3828) ط دار الرسالة، وقال: هذا حديث حسن، ورواه أحمد (18287) عن رجل من بني سليم، بإسناد حسن كما قال محققو المسند، وفي موضع آخر (23139) صحيح لغيره، وابن ماجه (1745) عن أبي هريرة رضي الله عنه، في سننه موسى بن عبيدة، وضعف الحديث العلامة الألباني في المشكاة (296) (2072)، والضعيفة (3811) وضعيف الترغيب والترهيب (944)، وقال فيه أنه يحتمل التحسين لكن دون موضع الشاهد منه هنا.

(3) كذا في المخطوط وفي المطبوع "تجتمع".

(4) سورة التوبة الآية 120.

(5) برقم (1887) بعدما رواه ابن خزيمة في صحيحه قال: إن صح الخبر، ورواه البيهقي في الشعب (3608) وفيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب، وقال العلامة ابن باز في شرحه كتاب وظائف رمضان ص 26: "وإن كان فيه انقطاع وضعف لكن له شواهد".

وَفِي الطَّبْرَانِي (1) عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعاً: (الصِّيَامُ لِلَّهِ لَا يَعْلَمُ ثَوَابَ عَمَلِهِ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) وَيُرْوَى مُرْسَلاً وَهُوَ أَصَحُّ (2).

وَاعْلَمْ أَنَّ مُضَاعَفَةَ الْأَجْرِ لِلْأَعْمَالِ تَكُونُ بِأَسْبَابٍ:

- مِنْهَا: شَرَفُ الْمَكَانِ الْمَعْمُولِ فِيهِ ذَلِكَ الْعَمَلُ كَالْحَرَمِ، وَلِذَلِكَ تُضَاعَفُ الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ؛ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ (3) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ)، وَفِي رِوَايَةٍ (4): (فَإِنَّهُ أَفْضَلُ)، وَكَذَلِكَ رُوِيَ أَنَّ الصِّيَامَ يُضَاعَفُ بِالْحَرَمِ؛ وَفِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ (5) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً: (مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ بِمَكَّةَ، فَصَامَهُ وَقَامَ مِنْهُ مَا تَيْسَّرَ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ شَهْرٍ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهُ)، وَذَكَرَ لَهُ ثَوَاباً كَثِيراً.

- وَمِنْهَا: شَرَفُ الزَّمَانِ، كَشَهْرِ رَمَضَانَ وَعَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ.

وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ الْمَرْفُوعِ (6) الَّذِي أَشْرْنَا إِلَيْهِ فِي فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ: (مَنْ تَطَوَّعَ فِيهِ بِخِصْلَةٍ مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ كَانَ كَمَنْ أَدَّى فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ، وَمَنْ أَدَّى فِيهِ فَرِيضَةً كَانَ كَمَنْ أَدَّى سَبْعِينَ فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ)، وَفِي التِّرْمِذِيِّ (7) عَنِ أَنَسٍ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (صَدَقَةٌ فِي رَمَضَانَ)، وَفِي الصَّحِيحَيْنِ (8) عَنِ

(1) فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ بِرَقْمِ (240) وَ الْأَوْسَطِ (865)، وَالْبَيْهَقِيِّ فِي الشَّعْبِ (3317)، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ (144/1).

(2) كَمَا عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ فِي الشَّعْبِ (3316).

(3) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (1190)، وَمُسْلِمٌ (1394) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ الَّذِي رَوَاهُ أَحْمَدُ (14694) (15271) وَابْنُ مَاجَةَ (1406) زِيَادَةً، فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " .. وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ"، وَصَحَّحَهُ الْعَلَمَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الْإِرْوَاءِ (341/4).

(4) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (1395) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَ(1396) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. (5) بِرَقْمِ (3117) فِيهِ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدِ الْعَمِّيِّ مَتْرُوكٌ، وَأَبُوهُ زَيْدُ بْنُ الْحَوَارِيِّ الْعَمِّيُّ ضَعِيفٌ، مَعَ كَوْنِهِ حَدِيثًا مُنْكَرًا كَمَا فِي الْعِلَالِ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (735)، وَحُكْمُ الْأَلْبَانِيِّ بِوَضْعِهِ فِي الضَّعِيفَةِ (832)، وَتَمَامُ الْحَدِيثِ: " وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ عَتَقَ رَقَبَةً، وَكُلَّ لَيْلَةٍ عَتَقَ رَقَبَةً، وَكُلَّ يَوْمٍ حُمْلَانَ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفِي كُلِّ يَوْمٍ حَسَنَةً، وَفِي كُلِّ لَيْلَةٍ حَسَنَةً"، وَقَالَ الْعَلَمَةُ ابْنُ بَازٍ فِي شَرْحِهِ كِتَابِ وَظَائِفِ رَمَضَانَ ص 49: "أَمَّا الصِّيَامُ فَلَمْ يَرِدْ فِيهِ حَدِيثٌ ثَابِتٌ فِي مُضَاعَفَتِهِ فِي مَكَّةَ".

(6) رَوَاهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (1887) وَفِيهِ عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ سَبَقَ.

(7) بِرَقْمِ (663) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، فِيهِ صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى ضَعِيفٌ، وَضَعَفَ الْحَدِيثَ الْعَلَمَةُ الْأَلْبَانِيُّ الْإِرْوَاءِ (889).

(8) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (1863)، وَمُسْلِمٌ (1256) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً) أَوْ قَالَ: (حَجَّةٌ مَعِيَ) ، وَوَرَدَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: (أَنَّ عَمَلَ الصَّائِمِ يُضَاعَفُ) (1)

وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ عَنْ أَشْيَاخِهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: "إِذَا حَضَرَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَانْبَسِطُوا فِيهِ بِالنَّفَقَةِ، فَإِنَّ النَّفَقَةَ فِيهِ مُضَاعَفَةٌ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَتَسْبِيحَةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ تَسْبِيحَةٍ فِي غَيْرِهِ" (2)

قَالَ النَّخَعِيُّ (3): "صَوْمُ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ، وَتَسْبِيحَةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ تَسْبِيحَةٍ، وَرَكْعَةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ" (4)

فَلَمَّا كَانَ الصِّيَامُ فِي نَفْسِهِ مُضَاعَفًا أَجْرُهُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى سَائِرِ الْأَعْمَالِ، كَانَ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ مُضَاعَفًا عَلَى سَائِرِ الصِّيَامِ؛ لِشَرَفِ زَمَانِهِ، وَكَوْنِهِ هُوَ الصَّوْمُ الَّذِي فَرَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ، وَجَعَلَ صِيَامَهُ أَحَدَ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ الَّتِي بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَيْهَا. وَقَدْ يُضَاعَفُ الثَّوَابُ بِأَسْبَابٍ آخَرَ؛

- مِنْهَا: شَرَفُ الْعَامِلِ عِنْدَ اللَّهِ وَقُرْبُهُ مِنْهُ، وَكَثْرَةُ تَقْوَاهُ، كَمَا ضُوِّعَ أَجْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَجُورِ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأُمَمِ، وَأُعْطُوا كِفْلَيْنِ (5) مِنَ الْأَجْرِ (6).

(1) لم أجدّه بلفظه، لكن ورد ما هو في معناه، كما عند البيهقي في الشعب (3336) (3362) بإسناد ضعيف.

(2) رواه ابن أبي الدنيا في كتابه فضائل شهر رمضان (25) مرسلًا، وفيه إسحاق بن حكيم؛ مجهول الحال.

(3) هو التابعي العلم المشهور الحافظ إبراهيم بن يزيد النخعي، فقيه العراق ت 96 هـ.

(4) رواه الأصبهاني في الترغيب والترهيب (1781)، وروى ابن أبي الدنيا في كتابه فضائل شهر رمضان (25) والأصبهاني في الترغيب والترهيب (1760) نحوه عن الزهري، بإسناد منقطع.

(5) أي ضعفين.

(6) دليله: ما روى الإمام البخاري في صحيحه (557) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أوتي أهل التوراة التوراة، فعملوا حتى إذا انتصف النهار عجزوا، فأعطوا قيراطًا، ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل، فعملوا إلى صلاة العصر ثم عجزوا، فأعطوا قيراطًا قيراطًا، ثم أوتينا القرآن فعملنا إلى غروب الشمس، فأعطينا قيراطين قيراطين، فقال أهل الكتاب: أي ربنا أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين، وأعطيتنا قيراطًا قيراطًا، ونحن كنا أكثر عملاً، قال الله عز وجل: هل ظلمتكم من أجركم من شيء؟، قالوا: لا، قال: فهو فضلي أوتيته من أشياء". اهـ، والقيراط: جزء من أجزاء الدينار.

2- وَأَمَّا عَلَى الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: فَاسْتِثْنَاءُ الصِّيَامِ مِنْ بَيْنِ الْأَعْمَالِ، يَرْجِعُ إِلَى أَنَّ سَائِرَ الْأَعْمَالِ لِلْعِبَادِ، وَالصِّيَامُ اخْتَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ مِنْ بَيْنِ أَعْمَالِ عِبَادِهِ وَأَضَافَهُ إِلَيْهِ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُ تَوْجِيهِ هَذَا الْاِخْتِصَاصِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

3- وَأَمَّا عَلَى الرَّوَايَةِ الثَّلَاثَةِ: فَالِاسْتِثْنَاءُ يَعُودُ إِلَى التَّكْفِيرِ بِالْأَعْمَالِ. وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ مَا قَالَهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "هَذَا مِنْ أَجُودِ الْأَحَادِيثِ وَأَجَلِّهَا<sup>(1)</sup>: (إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُحَاسِبُ اللَّهُ عَبْدَهُ، وَيُؤَدِّي مَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَظَالِمِ مِنْ سَائِرِ عَمَلِهِ، حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا الصَّوْمُ، فَيَتَحَمَّلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَظَالِمِ، وَيُدْخِلُهُ بِالصَّوْمِ الْجَنَّةَ)" خَرَّجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ وَغَيْرُهُ<sup>(2)</sup>.

وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّ الصِّيَامَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ إِلَى أَخْذِ أَجْرِهِ مِنَ الصِّيَامِ، بَلْ أَجْرُهُ مُدَّخَرٌ لِصَاحِبِهِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَحِينَئِذٍ فَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ سَائِرَ الْأَعْمَالِ قَدْ يُكْفَرُ بِهَا ذُنُوبُ صَاحِبِهَا فَلَا يَبْقَى لَهَا أَجْرٌ، فَإِنَّهُ رُوِيَ: (أَنَّهُ يُوَازَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَيُقَصُّ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، فَإِنْ بَقِيَ مِنَ الْحَسَنَاتِ حَسَنَةٌ دَخَلَ بِهَا صَاحِبُهَا إِلَى الْجَنَّةِ) قَالَهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَغَيْرُهُ، وَفِيهِ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ خَرَّجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً<sup>(3)</sup>، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ فِي

وروى الإمام البخاري كذلك في صحيحه (2271) عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوما يعملون له عملاً يوماً إلى الليل على أجر معلوم، فعملوا له نصف النهار، فقالوا: لا حاجة لنا إلى أجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل، فقال لهم: لا تفعلوا، أكملوا بقية عملكم وخذوا أجركم كاملاً، فأبوا وتركوا، واستأجر آخرين بعدهم، فقال: أكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم من الأجر فعملوا حتى إذا كان حين صلاة العصر، قالوا: لك ما عملنا باطل، ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه، فقال لهم: أكملوا بقية عملكم فإن ما بقي من النهار شيء يسير، فأبوا، فاستأجر قوماً أن يعملوا له بقية يومهم، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس، واستكملوا أجر الفريقين كليهما، فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور".

(1) في المطبوع: "أحكمها".

(2) برقم (3309) وفي السنن الكبرى (8594) وقال المنذري في الترغيب والترهيب (417/1) طبعة مكتبة المعارف: "هذا كلامه، وهو غريب".

(3) رواه برقم (7850) (7851) ط دار التأسيس، وصححه ووافقه الذهبي، والطريقان فيهما؛ الحكم بن أبان؛ صدوق له أو هام، والطريق الأولى فيها؛ العطريف بن عبيد الله اليماني؛ مجهول العين كما قال الشيخ مقبل بن هادي الوادعي في تعليقاته على المستدرک تحت رقم (7722)، والطريق الثانية فيها؛ حفص بن عمر العدني؛ ضعيف، وقال الشيخ مقبل بن هادي الوادعي في تعليقاته على المستدرک تحت رقم (7723) قال فيه النسائي: ليس بثقة، والطبراني في المعجم الكبير (12832) عن شيوخه إلى الحكم بن أبان، فلا يُغْتَر بما قاله الهيثمي في مجمع الزوائد (17588) ط دار المنهاج: رواه الطبراني وإسناده جيد، وبما قاله محقق مجمع الزوائد: إسناده حسن.

الصَّوْمِ: إِنَّهُ لَا يَسْقُطُ ثَوَابُهُ بِمُقَاصَّةٍ وَلَا غَيْرِهَا، بَلْ يُؤَفَّرُ أَجْرُهُ لِصَاحِبِهِ حَتَّى يُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَيُؤَفَّى أَجْرَهُ فِيهَا.

• وَ أَمَّا قَوْلُهُ: (فَاتَهُ لِي) فَإِنَّ اللَّهَ خَصَّ الصِّيَامَ بِإِضَافَتِهِ إِلَى نَفْسِهِ دُونَ سَائِرِ

الْأَعْمَالِ، وَقَدْ كَثَرَ الْقَوْلُ فِي مَعْنَى ذَلِكَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالصُّوفِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، وَذَكَرُوا فِيهِ وَجُوهًا كَثِيرَةً، وَمِنْ أَحْسَنِ مَا ذَكَرَ فِيهِ وَجْهَانِ:

**1- أَحَدُهُمَا:** أَنَّ الصِّيَامَ هُوَ مُجَرَّدُ تَرْكِ حُضُوظِ النَّفْسِ وَشَهَوَاتِهَا الْأَصْلِيَّةِ، الَّتِي جُبِلَتْ عَلَى الْمِيلِ إِلَيْهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي عِبَادَةٍ أُخْرَى غَيْرِ الصِّيَامِ؛ لِأَنَّ الْإِحْرَامَ إِنَّمَا يُتْرَكُ فِيهِ الْجَمَاعُ وَدَوَاعِيهِ مِنَ الطَّيِّبِ دُونَ سَائِرِ الشَّهَوَاتِ مِنَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ، وَكَذَلِكَ الْإِعْتِكَافُ مَعَ أَنَّهُ تَابِعٌ (1) لِلصِّيَامِ.

وَأَمَّا الصَّلَاةُ فَإِنَّهُ وَإِنْ تَرَكَ الْمُصَلِّيَ فِيهَا جَمِيعَ الشَّهَوَاتِ إِلَّا أَنَّ مُدَّتَهَا لَا تَطُولُ، فَلَا يَجِدُ الْمُصَلِّيَ فَقْدَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فِي صَلَاتِهِ، بَلْ قَدْ نُهِِيَ أَنْ يُصَلِّيَ وَنَفْسُهُ تَتَوَقَّأُ إِلَى طَّعَامٍ بِحَضْرَتِهِ حَتَّى يَتَنَاوَلَ مِنْهُ مَا يُسْكِنُ نَفْسَهُ (2)، وَلِهَذَا أُمِرَ بِتَقْدِيمِ الْعِشَاءِ عَلَى الصَّلَاةِ (3)، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى إِبَاحَةِ شُرْبِ الْمَاءِ فِي صَلَاةِ التَّطَوُّعِ، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَفْعَلُهُ فِي صَلَاتِهِ (4) وَهُوَ رَوَايَةٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ.

(1) في المخطوط "مانع"، والصواب ما أثبتته، وهو موافق للمطبوع.

(2) رواه مسلم (560) عن عائشة رضي الله عنها: أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا صلاة بحضرة الطعام".

(3) لما رواه البخاري (672) (5463)، ومسلم (557) عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا حضر العشاء، وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء"، ورواه غيرهما.

(4) الأثر أخرجه صالح بن أحمد بن حنبل في مسائله (1057) عن أبيه بإسناد رجاله ثقات، وأبو القاسم البغوي في معجم الصحابة (1506) عن أحمد بن منيع، وابن المنذر في الأوسط (1590) عن شيوخه عن يحيى بن يحيى، والبغوي في الجعديات (1717) و معجم الصحابة (1505) عن علي بن الجعد، وروى عبد الرزاق في مصنفه (3582) عن عثمان قال: "رأيت سعيد ابن جبير يشرب وهو يصلي تطوعاً"، وروى عن طاوس: "لا بأس بذلك"، وكذا قال إسحاق بن راهويه، وقال أحمد في رواية عنه: "لا يبطل التطوع لأنه عمل يسير فأشبهه غير الشرب"، والصحيح من المذهب أن الشرب يبطل الصلاة النافلة، قال العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب من موقع الشيخ تحت عنوان "حكم الشرب أثناء صلاة النافلة": "لا أعلم دليلاً واضحاً في إجازة شرب الماء في الصلاة، فالصلاة فيها شغل، فالذي يظهر لي والله أعلم أن ترك ذلك أولى وأحوط في النافلة كما يترك في الفريضة وجوباً، إلا ما خصه الدليل ولا أعلم دليلاً واضحاً من كتاب أو سنة يدل على جواز شرب الماء في النافلة"، وقال العلامة ابن عثيمين: "لا يعفى عن يسير الشرب في النفل عمداً كما لا يعفى عنه في الفرض، وبه قال أكثر أهل العلم". الشرح الممتع (3/357)، وفي شرحه على الكافي (1/485): "والذي يظهر أنه لا

وَهَذَا بِخِلَافِ الصِّيَامِ فَإِنَّهُ يَسْتَوْعِبُ النَّهَارَ كُلَّهُ، فَيَجِدُ الصَّائِمُ فَقَدَ هَذِهِ الشَّهَوَاتِ، وَتَتَوَقُّ نَفْسُهُ إِلَيْهَا خُصُوصاً فِي نَهَارِ الصَّيْفِ لِشِدَّةِ حَرِّهِ وَطُولِهِ، وَلِهَذَا رُوِيَ: (أَنَّ مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ الصَّوْمُ فِي الصَّيْفِ) (1)، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ دُونَ أَصْحَابِهِ، كَمَا قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فِي سَفَرٍ، وَأَحَدُنَا يَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ (2)، وَفِي الْمَوْطَأِ (3): إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بِالْعَرَجِ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ صَائِمٌ مِنَ الْعَطَشِ أَوْ مِنَ الْحَرِّ. فَإِذَا اشْتَدَّ تَوَقَّانُ النَّفْسِ إِلَى مَا تَشْتَهِيهِ مَعَ قُدْرَتِهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ تَرَكَتَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَوْضِعٍ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ، كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى صِحَّةِ الْإِيمَانِ، فَإِنَّ الصَّائِمَ يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ فِي خَلْوَتِهِ، وَقَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَنَاوَلَ شَهَوَاتِهِ الْمَجْبُولِ عَلَى الْمَيْلِ إِلَيْهَا فِي الْخَلْوَةِ، فَأَطَاعَ رَبَّهُ وَامْتَنَلَ أَمْرَهُ، وَاجْتَنَبَ نَهْيَهُ خَوْفاً مِنْ عَذَابِهِ (4)، وَرَغْبَةً فِي ثَوَابِهِ، فَشَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ذَلِكَ، وَاخْتَصَّ لِنَفْسِهِ عَمَلَهُ هَذَا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ أَعْمَالِهِ.

● وَلِهَذَا قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: (إِنَّهُ إِنَّمَا تَرَكَ شَهَوَاتِهِ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي)،

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ (5): "طُوبَى لِمَنْ تَرَكَ شَهْوَةً حَاضِرَةً لِمَوْعِدٍ غَيْبٍ لَمْ يَرَهُ".

لَمَّا عَلِمَ الْمُؤْمِنُ الصَّائِمُ أَنَّ رِضَا مَوْلَاهُ فِي تَرْكِ شَهَوَاتِهِ قَدَّمَ رِضَا مَوْلَاهُ عَلَى هَوَاهُ، فَصَارَتْ لِدُنَّتِهِ فِي تَرْكِ شَهَوَاتِهِ لِلَّهِ لِإِيمَانِهِ بِاطِّلَاعِ اللَّهِ

ففرق بين الصلاتين الفريضة والنافلة، لأن ما أبطل الفريضة أبطل النافلة إذ الأصل تساويهما في الأحكام".

(1) روي ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، رواه البيهقي في الشعب (2501) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "قال لي عمر رضي الله عنه: عليك بخصال الإيمان: الصوم في الصيف...". بإسناد ضعيف، لكن جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه في الشعب (51) (2502) بإسناد رجاله ثقات؛ "ثلاث من الإيمان... وذكر منها: "الصوم في اليوم الحار".

(2) رواه البخاري (1945)، ومسلم (1122).

(3) برقم (711)، وأبو داود (2365) عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصححه العلامة الألباني، وجهالة الصحابي لا تضر؛ فإن الصحابة كلهم عدول ثقات أثبات بإجماع أهل العلم بالحديث، والعرج: مكان بين مكة والمدينة.

(4) كذا في المخطوط، وفي المطبوع: "عقابه".

(5) نُسب هذا القول لـ: بشر بن الحارث، كما في صفوة الصفوة لابن الجوزي (332/2).

عَلَيْهِ، وَثَوَابِهِ وَعِقَابِهِ أَعْظَمَ مِنْ لَذَّتِهِ فِي تَنَاوُلِهَا فِي الْخَلْوَةِ إِثَاراً لِرِضَا رَبِّهِ عَلَى هَوَى نَفْسِهِ، بَلِ الْمُؤْمِنُ يَكْرَهُ ذَلِكَ فِي خَلْوَتِهِ أَشَدَّ مِنْ كَرَاهَتِهِ لِأَلَمِ الضَّرْبِ.

وَلِهَذَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ ضُرِبَ عَلَى أَنْ يُفْطِرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِغَيْرِ عُدْرٍ لَمْ يَفْعَلْهُ، لِعِلْمِهِ بِكَرَاهَةِ اللَّهِ لِفْطَرِهِ فِي هَذَا الشَّهْرِ، وَهَذَا مِنْ عِلْمَاتِ الْإِيمَانِ، أَنْ يَكْرَهُ الْمُؤْمِنُ مَا يُلَانِمُهُ مِنْ شَهَوَاتِهِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ يَكْرَهُهُ، فَتَصِيرَ لَذَّتُهُ فِيمَا يُرْضِي مَوْلَاهُ، وَإِنْ كَانَ مُخَالَفاً لِهَوَاهُ، وَيَكُونُ أَلْمُهُ فِيمَا يَكْرَهُ مَوْلَاهُ، وَإِنْ كَانَ مُوَافِقاً لِهَوَاهُ.

وَإِذَا كَانَ هَذَا فِيمَا حُرِّمَ لِعَارِضِ الصَّوْمِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَمُبَاشَرَةِ النِّسَاءِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَأَكَّدَ ذَلِكَ فِيمَا حُرِّمَ عَلَى الْإِطْلَاقِ: كَالزَّنَا، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَسَفْكِ الدَّمَاءِ الْمُحَرَّمَةِ، فَإِنَّ هَذَا يُسْخِطُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَفِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، فَإِذَا كَمَلَ إِيْمَانُ الْمُؤْمِنِ كَرَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَعْظَمَ مِنْ كَرَاهَتِهِ لِلْقَتْلِ وَالضَّرْبِ، وَلِهَذَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِلْمَاتِ وَجُودِ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ؛ أَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ (1).

وَقَالَ يَوْسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (رَبِّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونِي إِلَيْهِ) (2).

سُئِلَ ذُو النُّونِ الْمِصْرِيُّ (3): مَتَى أَحِبُّ رَبِّي؟

قَالَ: إِذَا كَانَ مَا يَكْرَهُهُ أَمْرًا عِنْدَكَ مِنَ الصَّبْرِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: لَيْسَ مِنْ أَعْلَامِ الْمَحَبَّةِ أَنْ تُحِبَّ مَا يَكْرَهُهُ حَبِيبُكَ.

وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَمْشِي عَلَى الْعَوَائِدِ دُونَ مَا يُوجِبُهُ الْإِيمَانُ وَيَقْتَضِيهِ، فَلِهَذَا كَثِيرٌ مِنْهُمْ لَوْ ضُرِبَ مَا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ لِغَيْرِ عُدْرٍ، وَمِنْ حُمَقَائِهِمْ (4) مَنْ لَا يُفْطِرُ لِعُدْرٍ وَلَوْ تَضَرَّرَ بِالصَّوْمِ - مَعَ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْهُ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ رُخْصَتُهُ - جَرِيًّا مِنْهُ عَلَى الْعَادَةِ، وَيَكُونُ قَدْ اعْتَادَ مَعَ ذَلِكَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ مِنَ الزَّنَا وَشُرْبِ الْخَمْرِ وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ وَالِدَّمَاءِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَهَذَا مِمَّنْ يَجْرِي عَلَى عَوَائِدِهِ فِي ذَلِكَ

(1) رواه البخاري (16) (21) (6041) (6941)، ومسلم (43) عن أنس رضي الله عنه.

(2) سورة يوسف الآية 33.

(3) هو ثوبان بن إبراهيم، كنيته أبو الفيض، ولقبه ذو النون، أحد مشايخ وأعلام التصوف في القرن الثالث الهجري، كان له علم وأدب، وأنكر عليه العلماء أشياء، ت 245 هـ.

(4) كذا في المخطوط، وفي المطبوع: "جَهْلِهِمْ".

كُلُّهُ لَا عَلَى مُقْتَضَى الْإِيمَانِ، وَمَنْ عَمِلَ بِمُقْتَضَى الْإِيمَانِ صَارَتْ لَدَّتُهُ فِي مُصَابِرَةِ نَفْسِهِ عَمَّا تَمِيلُ نَفْسُهُ إِلَيْهِ إِذَا كَانَ فِيهِ سَخَطُ اللَّهِ، وَرُبَّمَا يَرْتَقِي إِلَى أَنْ يَكْرَهُ جَمِيعَ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ مِنْهُ، وَيَنْفِرَ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ مُلَائِمًا لِلنَّفُوسِ.

كَمَا قِيلَ:

إِنْ كَانَ رِضَاكُمْ فِي سَهْرِي فَسَلَامُ اللَّهِ عَلَيَّ وَسَنِي

وَقَالَ آخَرُ:

فَمَا لُجْرِحَ إِذَا أَرْضَاكُمْ أَلَمْ

(1)

وَقَالَ آخَرُ:

عَذَابُهُ فِيكَ عَذْبٌ وَبُعْدُهُ فِيكَ قُرْبٌ  
وَأَنْتَ عِنْدِي كَرُوحِي بَلْ أَنْتَ مِنْهَا أَحَبُّ  
حَسْبِي مِنْ أَحَبِّ أَنِّي لِمَا تُحِبُّ أَحَبُّ

**2- وَالْوَجْهُ الثَّانِي:** أَنَّ الصِّيَامَ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، لِأَنَّهُ مُرَكَّبٌ مِنْ؛ أ- نِيَّةٍ بَاطِنَةٍ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا إِلَّا اللَّهُ.  
ب - وَتَرَكَ لِنَنَاوُلِ الشَّهَوَاتِ الَّتِي يُسْتَخْفَى تَنَاوُلُهَا فِي الْعَادَةِ، وَلِذَلِكَ قِيلَ: لَا تَكْتُبُهُ الْحَفْظَةَ.

وَقِيلَ: إِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ رِيَاءٌ، كَذَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، وَفِيهِ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ مُرْسَلٌ<sup>(2)</sup>، وَهَذَا الْوَجْهُ اخْتِيَارُ أَبِي عُبَيْدٍ وَغَيْرِهِ، وَقَدْ

(1) عجز البيت للمتنبى في ديوانه (263/2) وتمامه:

فَمَا لُجْرِحَ إِذَا أَرْضَاكُمْ أَلَمْ

إِنْ كَانَ سَرَّكُمْ مَا قَالَ حَاسِدُنَا

(2) رواه هناد في الزهد (680) والبيهقي في الشعب (3310) (3321) (3322) بلفظ: "ليس في الصيام رياء"، عن الزهري مرسلا، قال محقق كتاب الزهد لهناد: رجاله ثقات وإسناده ضعيف للإرسال، وعنه عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا عند البيهقي في الشعب، قال الألباني في ضعيف الجامع (3582): ضعيف جدا.

يَرْجِعُ إِلَى الْأَوَّلِ (1)؛ فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ مَا تَدْعُوهُ نَفْسُهُ إِلَيْهِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَيْثُ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ غَيْرُ مَنْ أَمَرَهُ وَنَهَاةً دَلَّ عَلَى صِحَّةِ إِيْمَانِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يُحِبُّ مَنْ عِبَادِهِ أَنْ يُعَامِلُوهُ سِرًّا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، وَأَهْلُ مَحَبَّتِهِ يُحِبُّونَ أَنْ يُعَامِلُوهُ سِرًّا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، بِحَيْثُ لَا يَطَّلِعُ عَلَى مُعَامَلَتِهِمْ إِلَّا هُ سِوَاهُ حَتَّى كَانُ بَعْضُ السَّلْفِ يَوَدُّ لَوْ يُمَكِّنُ مِنْ عِبَادَةٍ لَا تَشْعُرُ بِهَا الْمَلَائِكَةُ الْحَفِظَةُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَمَّا أُطْلِعَ عَلَى بَعْضِ سِرَائِرِهِ: إِنَّمَا كَانَتْ تُطِيبُ الْحَيَاةَ لَمَّا كَانَتْ الْمُعَامَلَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِرًّا، ثُمَّ دَعَا لِنَفْسِهِ بِالْمَوْتِ، فَمَاتَ.

المُحِبُّونَ يَغَارُونَ مِنْ ااطَّلَاعِ الْأَغْيَارِ عَلَى الْأَسْرَارِ الَّتِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَنْ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ.

نَسِيمُ صَبَا نَجِدِ مَتَى جِئْتَ حَامِلًا      تَحِيَّتُهُمْ فَاطِمَةُ الْحَدِيثِ عَنِ الرَّكْبِ  
وَلَا تُذْعُ السِّرَّ الْمَصُونِ فَإِنِّي      أَغَارُ عَلَى ذِكْرِ الْأَحِبَّةِ مِنْ صَحْبِي

وَقَوْلُهُ: (تَرَكَ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي): فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى الْمَعْنَى الَّتِي ذَكَرْنَا، وَأَنَّ الصَّائِمَ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِتَرَكَ مَا تَشْتَهِيهِ نَفْسُهُ مِنْ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالنِّكَاحِ، وَهَذِهِ أَكْثَرُ شَهَوَاتِ النَّفْسِ، وَفِي التَّقَرُّبِ بِتَرَكَ هَذِهِ الشَّهَوَاتِ بِالصِّيَامِ قَوَائِدُ:

1- مِنْهَا: كَسْرُ النَّفْسِ، فَإِنَّ الشَّبْعَ وَالرِّيَّ وَمُبَاشَرَةَ النِّسَاءِ تَحْمِلُ النَّفْسَ عَلَى الْأَشْرِ وَالْبَطْرِ وَالْغَفْلَةِ.

2- وَمِنْهَا: تَخَلِّي الْقَلْبِ لِلْفِكْرِ وَالذِّكْرِ، فَإِنَّ تَنَاوُلَ هَذِهِ الشَّهَوَاتِ قَدْ تُقْسِي الْقَلْبَ وَتُعْمِيهِ، وَتَحُولُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الذِّكْرِ وَالْفِكْرِ، وَتَسْتَدْعِي الْغَفْلَةَ، وَخُلُوُّ الْبَاطِنِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ يُنَوِّرُ الْقَلْبَ، وَيُوجِبُ رِقَّتَهُ، وَيُزِيلُ قَسْوَتَهُ (2)، وَيُخْلِيهِ لِلذِّكْرِ وَالْفِكْرِ.

3- وَمِنْهَا: أَنَّ الْغَنِيَّ يَعْرِفُ قَدْرَ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ، بِإِقْدَارِهِ لَهُ عَلَى مَا مَنَعَهُ كَثِيرًا مِنَ الْفُقَرَاءِ مِنْ فَضُولِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالنِّكَاحِ، فَإِنَّهُ بِامْتِنَاعِهِ مِنْ ذَلِكَ فِي وَقْتِ مَخْصُوصٍ، وَحُصُولِ الْمَشَقَّةِ لَهُ بِذَلِكَ يَتَذَكَّرُ

(1) أَي أَنَّ الصِّيَامَ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ.

(2) وَلِلْمَصْنِفِ رِسَالَةٌ مَاتَعَةٌ بِاسْمِ "ذَمِّ قَسْوَةِ الْقَلْبِ" طُبِعَتْ عِدَّةَ مَرَاتٍ، وَأَنَا بِصَدَدِ إِخْرَاجِهَا فِي مَجْمُوعِ عَنِ الْقَلْبِ وَأَمْرَاضِهِ وَعِلَاجِهِ عَلَى مَنَهْجِ السَّلْفِ الصَّالِحِينَ بِسِرِّ اللَّهِ ذَلِكَ.

بِهِ مَنْ مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْإِطْلَاقِ، فَيُوجِبُ لَهُ ذَلِكَ شُكْرَ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالْغِنَى، وَيَدْعُوهُ إِلَى رَحْمَةِ أَخِيهِ الْمُحْتَاجِ، وَمُوَاسَاتِهِ بِمَا يُمَكِّنُ مِنْ ذَلِكَ.

**4- وَمِنْهَا: أَنَّ الصِّيَامَ يُضَيِّقُ مَجَارِيَ الدَّمِ الَّتِي هِيَ مَجَارِي الشَّيْطَانِ مِنْ ابْنِ آدَمَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ (1)، فَتَسْكُنُ بِالصِّيَامِ وَسَاوِسُ الشَّيْطَانِ، وَتَتَكَبَّرُ سُورَةُ (2) الشَّهْوَةِ وَالْغَضَبِ، وَلِهَذَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الصَّوْمَ وَجَاءً) (3) لِقَطْعِهِ عَنِ شَهْوَةِ النَّكَاحِ.**

وَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَتِمُّ التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِتَرْكِ هَذِهِ الشَّهَوَاتِ الْمُبَاحَةِ فِي غَيْرِ حَالَةِ الصِّيَامِ إِلَّا بَعْدَ: التَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِتَرْكِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ حَالٍ؛ مِنَ الْكُذْبِ، وَالظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ عَلَى النَّاسِ فِي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ (4) فَلَيْسَ اللَّهُ حَاجَةً فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ) خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ (5)، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: (لَيْسَ الصِّيَامُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِنَّمَا الصِّيَامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ)، قَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ: عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ (6).

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: أَهْوَنُ الصِّيَامِ تَرْكُ الشَّرَابِ وَالطَّعَامِ.

وَقَالَ جَابِرٌ (7): إِذَا صُمْتَ فَلْيَصُمْ سَمْعُكَ وَبَصْرُكَ وَلِسَانُكَ عَنِ

(1) كما جاء في الحديث الذي رواه البخاري (2039) (7171) وفي مواضع آخر من صحيحه، ومسلم (2175) عن صفية بنت حيي رضي الله عنها.

(2) معناه الارتفاع الشديد والهيجان الحاد.

(3) رواه البخاري (1905) (5065)، ومسلم (1400) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه؛ أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء". اهـ.

والوجاء: هنا ليس المراد حقيقته التي هي رض الأنثيين، وقطع عروق الخصيتين مع بقائهما على حالتها الظاهرة، بل المراد أن الصوم سمي وجاءً لأنه يفعل فعله، من قطع الشهوة ودفع شر سؤرة شهوة الجماع، فهو من مجاز المشابهة المعنوية.

(4) قول الزور: هو الكذب، والعمل به: تعاطي المحرمات، فمن يقتترف المحرمات التي تنقص إيمانه ويدعي الإيمان فهو عنده شيء من فعل الزور، قاله العلامة ابن باز كما في تعليقه على كتاب وظائف رمضان ص90.

(5) في كتاب الجوع (139) بسند ضعيف.

(6) رواه ابن خزيمة (1996) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال العلامة الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة (242/3): إسناده صحيح، وصححه في صحيح الترغيب والترهيب (1082).

(7) رواه ابن المبارك في الزهد (435) (1036)، وابن أبي شيبة (9125) ط دار كنوز إشبيلية، والبيهقي في الشعب (3374) وفضائل الأوقات (80)، والحاكم وضعفه في معرفة علوم الحديث

الكَذِبِ وَالْمَحَارِمِ، وَدَعِ أَدَى الْجَارِ، وَلَيْكُنْ عَلَيْكَ وَقَارٌ وَسَكِينَةٌ يَوْمَ صَوْمِكَ، وَلَا تَجْعَلْ يَوْمَ صَوْمِكَ وَيَوْمَ فِطْرِكَ سَوَاءً.

إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي السَّمْعِ مِنِّي تَصَاوُنٌ      وَفِي بَصَرِي غَضٌّ وَفِي مَنْطِقِي صَمْتُ

فَحَظِّي إِذَا مِنْ صَوْمِي الْجَوْعُ وَالظَّمَا      فَإِنْ قُلْتَ إِنِّي صُمْتُ يَوْمِي فَمَا صُمْتُ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (رُبَّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجَوْعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرُ) (1)، وَسِرٌّ هَذَا: أَنَّ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِتَرْكِ الْمُبَاحَاتِ لَا يَكْمُلُ إِلَّا بَعْدَ التَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِتَرْكِ الْمَحْرَمَاتِ، فَمَنْ ارْتَكَبَ الْمَحْرَمَاتِ ثُمَّ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِتَرْكِ الْمُبَاحَاتِ كَانَ بِمَثَابَةِ مَنْ يَتْرُكُ الْفَرَائِضَ وَيَتَقَرَّبُ بِالنَّوَافِلِ، وَإِنْ كَانَ صَوْمُهُ مُجْزِئًا عِنْدَ الْجُمْهُورِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، بِحَيْثُ لَا يُؤْمَرُ بِإِعَادَتِهِ لِأَنَّ الْعَمَلَ إِنَّمَا يَبْطُلُ بِارْتِكَابِ مَا نُهِيَ عَنْهُ فِيهِ بِخُصُوصِهِ، دُونَ ارْتِكَابِ مَا نُهِيَ عَنْهُ لِغَيْرِ مَعْنَى يَخْتَصُّ بِهِ، هَذَا هُوَ أَصْلُ (2) جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ.

وَفِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ (3): أَنَّ امْرَأَتَيْنِ صَامَتَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَادَتَا أَنْ تَمُوتَا مِنَ الْعَطَشِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْرَضَ، ثُمَّ ذُكِرَتَا لَهُ فَدَعَاهُمَا فَأَمَرَهُمَا أَنْ تَتَّقِيَا، فَقَاءَتَا مِلءَ قَدَحٍ قَيْحًا وَدَمًا وَصَدِيدًا وَلَحْمًا عَبِيطًا (4)، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ هَاتَيْنِ صَامَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُمَا، وَأَفْطَرَتَا عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ

(41) ص 158 ط مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، وإسناده ضعيف: فابن جريج لم يصرح بالسماع، وسليمان بن موسى لم يسمع من جابر.

(1) رواه أحمد (8856) (9685) وابن ماجه (1690) وابن حبان (3481) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال العلامة الألباني: حسن صحيح، كما في المشكاة (2014) والتعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (3472).

(2) كذا في المخطوط؛ والمعنى؛ هذا الأصل من القواعد الأصولية والفقهية لقول الجمهور، وفي المطبوع: "قول".

(3) رواه أحمد (23653) (23655) واللفظ له، وابن أبي الدنيا في الصمت (171) وأبو يعلى (1576)، فيه رجل لم يسم، قال محققو المسند: "إسناده ضعيف"، وقال العلامة ابن باز: "الظاهر لا يصح هو منكر"، شرح كتاب وظائف رمضان صفحة 80، وضعفه الألباني في الضعيفة (519).

(4) أي طري غير نضيج.

عَلَيْهِمَا، جَلَسَتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى فَجَعَلَتَا يَأْكُلَانِ لُحُومَ النَّاسِ (1).  
 وَلِهَذَا الْمَعْنَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ بَعْدَ ذِكْرِ تَحْرِيمِ الطَّعَامِ  
 وَالشَّرَابِ عَلَى الصَّائِمِ بِالنَّهَارِ، ذِكْرُ تَحْرِيمِ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ؛  
 فَإِنَّ تَحْرِيمَ هَذَا عَامٌّ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، بِخِلَافِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ،  
 فَكَانَ إِشَارَةً إِلَى أَنْ؛ مَنْ امْتَثَلَ أَمْرَ اللَّهِ فِي اجْتِنَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فِي  
 نَهَارِ صَوْمِهِ، فَلْيَمْتَثِلْ أَمْرَهُ فِي اجْتِنَابِ أَكْلِ الْأَمْوَالِ بِالْبَاطِلِ، فَإِنَّهُ  
 مُحَرَّمٌ بِكُلِّ حَالٍ، لَا يُبَاحُ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ (2).  
 • وَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ

فِطْرِهِ،

وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ):

أ- أَمَّا فَرْحَةُ الصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ: فَإِنَّ النَّفْسَ مَجْبُورَةً عَلَى الْمِيلِ إِلَى  
 مَا يُلَائِمُهَا مِنْ مَطْعَمٍ وَمَشْرَبٍ وَمَنْكَحٍ، فَإِذَا مُنِعَتْ مِنْ ذَلِكَ فِي وَقْتٍ مِنَ  
 الْأَوْقَاتِ، ثُمَّ أُبِيحَ لَهَا فِي وَقْتٍ آخَرَ، فَرِحَتْ بِإِبَاحَةِ مَا مُنِعَتْ مِنْهُ،  
 خُصُوصاً عِنْدَ اسْتِدَادِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ النَّفْسَ تَفْرَحُ بِذَلِكَ طَبَعاً، فَإِنَّ  
 كَانَ ذَلِكَ مَحْبُوباً لِلَّهِ كَانَ مُحْبُوباً شَرَعاً، وَالصَّائِمُ عِنْدَ فِطْرِهِ كَذَلِكَ؛ فَكَمَا  
 أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَى الصَّائِمِ فِي نَهَارِ الصِّيَامِ تَنَاوُلَ هَذِهِ الشَّهَوَاتِ،  
 فَقَدْ أَدِنَ لَهُ فِيهَا فِي لَيْلِ الصِّيَامِ، بَلْ أَحَبَّ مِنْهُ الْمُبَادَرَةَ إِلَى تَنَاوُلِهَا فِي  
 أَوَّلِ اللَّيْلِ وَآخِرِهِ:

فَأَحَبُّ عِبَادِهِ إِلَيْهِ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا (3).

وَاللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ (4).

(1) وذلك عن طريق ارتكاب كبيرة الاغتيا ب.

(2) وهذه لفظة تفسيرية بديعة نفيسة في علم المناسبات، المذكور منها هنا ما تعلق بالآيات، وهذا مما يستدرك على الشيخ طارق عوض الله في كتابه: "روائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن رجب" عند تفسير سورة البقرة، والله تعالى أعلى وأعلم.

(3) فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال الله: "إن أحب عبادي إلي أعجلهم فطرا" رواه أحمد في المسند (7241)(8360) واللفظ له، والترمذي (700) فيه قرعة بن عبد الرحمن المعافري ضعيف، قال محققو المسند: إسناده ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي، وخالفهما العلامة ابن باز وحسن الحديث في حاشيته على بلوغ المرام (629) صفحة 405.

(4) فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "السُّجُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ، فَلَا تَدْعُوهُ وَلَوْ أَنَّ يَجْرَعُ أَحَدُكُمْ جَرَعَةً مِنْ مَاءٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ"، رواه أحمد في المسند (11086) (11396)، وقال محققو المسند: حديث صحيح، وقال الألباني: حسن لغيره كما في صحيح الترغيب والترهيب (1070)، ويستحب تأخير السجور؛ لحديث أنس رضي الله عنه أن زيد بن ثابت رضي الله عنه حدثه: أنهم تسحروا مع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم

فَالصَّائِمُ؛ تَرَكَ شَهْوَاتِهِ لِلَّهِ بِالنَّهَارِ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ وَطَاعَةً لَهُ، وَبَادَرَ إِلَيْهَا فِي اللَّيْلِ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ وَطَاعَةً لَهُ، فَمَا تَرَكَهَا إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّهِ، وَلَا عَادَ إِلَيْهَا إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّهِ، فَهُوَ مُطِيعٌ لَهُ فِي الْحَالَيْنِ، وَلِهَذَا نُهَى عَنِ الْوَسَالِ فِي الصِّيَامِ (1).

فَإِذَا بَادَرَ الصَّائِمُ إِلَى الْفِطْرِ تَقَرُّبًا إِلَى مَوْلَاهُ، وَأَكَلَ وَشَرِبَ وَحَمِدَ اللَّهَ فَإِنَّهُ:

- يُرْجَى لَهُ الْمَغْفِرَةُ أَوْ بُلُوغُ الرِّضْوَانِ بِذَلِكَ، وَفِي الْحَدِيثِ (2): (إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ عَبْدِهِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، وَيَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا).

- وَرَبُّمَا اسْتُجِيبَ دُعَاؤُهُ عِنْدَ ذَلِكَ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ الَّذِي خَرَّجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (3): (إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ دَعْوَةً مَا تُرَدُّ).

وَإِنْ نَوَى بِأَكْلِهِ وَشُرْبِهِ تَقْوِيَةً بَدَنِهِ عَلَى الْقِيَامِ وَالصِّيَامِ، كَانَ مُثَابًا عَلَى ذَلِكَ، كَمَا أَنَّهُ إِذَا نَوَى بِنَوْمِهِ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ التَّقْوِيَةَ عَلَى الْعَمَلِ، كَانَ نَوْمُهُ عِبَادَةً، وَفِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ (4): (نَوْمُ الصَّائِمِ عِبَادَةٌ)، قَالَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ: قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ (5): "الصَّائِمُ فِي عِبَادَةٍ مَا لَمْ يَغْتَبِ أَحَدًا،

قاموا إلى الصلاة، قلت: كم بينهما؟ قال: قدر خمسين أو ستين يعني آية، رواه البخاري (575) (576) (1134) (1921) ومسلم (1097).

(1) أي النهي عن مواصلة الصيام إلى ما بعد السحر فيواصل يوما بيوم أو يومين وهكذا، ثبت ذلك عن عدد من الصحابة؛ فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تواصلوا فأیکم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر" قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله، قال: "لست كهيئتكم إني أبيت لي مطعم يطعمني وساق يسقين" رواه البخاري (1963) (1967)، فيه أفضلية تعجيل الفطر من أول الليل، وجواز وصال الصيام إلى السحر.

(2) رواه مسلم (2734) عن أنس رضي الله عنه.  
(3) رواه ابن ماجه (1753) وابن السني في عمل اليوم والليلة (481) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وضعفه العلامة الألباني كما في الإرواء (921) و الكلم الطيب (163)، ويغني عنه ما رواه الترمذي (2526) عن أبي هريرة رضي الله عنه في حديث طويل: "ثلاث لا ترد دعوتهم؛ الإمام العادل، والصائم حين يفطر، ودعوة المظلوم..."، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي (2050)، وفي حديث آخر: " ثلاث دعوات لا ترد: دعوة الوالد، ودعوة الصائم، ودعوة المسافر " انظر الصحيحة (1797).

(4) رواه أبو محمد بن صاعد في مسند ابن أبي أوفى (43) والبيهقي في الشعب (3652) (3653) (3654) عن ابن أبي أوفى رضي الله عنه وضعفه، وأبو نعيم في الحلية (83/5) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، والسهمي في تاريخ جرجان (328) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وضعفه العلامة الألباني كما في الضعيفة (4696).

(5) هو أبو العالية الرياحي البصري، رفيع بن مهران، من كبار التابعين الإمام الحافظ المقرئ المفسر أحد الأعلام، مجمع على توثيقه ت 93هـ.

وَأَنَا نَائِمَةٌ عَلَى فِرَاشِي"، خَرَّجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (1).

فَالصَّائِمُ فِي لَيْلِهِ وَنَهَارِهِ فِي عِبَادَةٍ، وَيُسْتَجَابُ دُعَاؤُهُ فِي صِيَامِهِ وَعِنْدَ فِطْرِهِ، فَهُوَ؛ فِي نَهَارِهِ صَائِمٌ صَابِرٌ.

وَفِي لَيْلِهِ طَاعِمٌ شَاكِرٌ، وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ (2): (الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ).

وَمَنْ فَهَمَ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي أَشْرْنَا إِلَيْهِ، لَمْ يَتَوَقَّفْ فِي مَعْنَى فَرَحِ الصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ؛ فَإِنَّ فِطْرَهُ عَلَى الْوَجْهِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَيَدْخُلُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ) (3).

وَلَكِنْ شَرَطَ ذَلِكَ؛ أَنْ يَكُونَ فِطْرُهُ عَلَى حَالٍ، فَإِنْ كَانَ فِطْرُهُ عَلَى حَرَامٍ، كَانَ مِمَّنْ صَامَ عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ، وَأَفْطَرَ عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَلَمْ يُسْتَجَبْ لَهُ دُعَاءٌ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فِي الَّذِي يُطِيلُ السَّفَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ! (4).

**ب - وَأَمَّا فَرَحُهُ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ:** فِيمَا يَجِدُهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ثَوَابِ الصِّيَامِ مُدْخَرًا، فَيَجِدُهُ أَحْوَجَ مَا كَانَ إِلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: (وَمَا نُفْقِدُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا) (5)، وَقَالَ تَعَالَى: (يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مِمَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا) (6)، وَقَالَ: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ) (7)، وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ ابْنِ عُيَيْنَةَ: "أَنَّ ثَوَابَ الصِّيَامِ لَا يَأْخُذُهُ الْغُرْمَاءُ فِي الْمَظَالِمِ، بَلْ يَدْخُرُهُ اللَّهُ عِنْدَهُ لِلصَّائِمِ حَتَّى يَدْخُلَهُ بِهِ الْجَنَّةَ". وَفِي الْمُسْنَدِ (8) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1) فِي مِصْنَفِهِ بِرَقْمِ (8037) ط دَارِ التَّأْوِيلِ بِتَمَامِهِ، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمِصْنَفِ (9134) ط دَارِ كُنُوزِ إِشْبِيلِيَا دُونَ كَلَامِ حَفْصَةَ، وَهَنَادٍ فِي الزُّهْدِ (1201) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(2) بِرَقْمِ (2486) وَبِرَقْمِ (2655) ط دَارِ الرِّسَالَةِ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ (1764) وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (7806) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَمَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (655) وَصَحِيحُ الْجَامِعِ (3942).

(3) سُورَةُ يُونُسَ الْآيَةُ 58.

(4) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (1015) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(5) سُورَةُ الْمَزْمَلِ الْآيَةُ 20.

(6) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ الْآيَةُ 30.

(7) سُورَةُ الزَّلْزَلَةِ الْآيَةُ 7.

(8) بِرَقْمِ (17316) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، كَمَا قَالَ مُحَقِّقُ الْمُسْنَدِ.

قال: (ليس من عمل يوم إلا يُختم عليه).  
 وَعَنْ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ (1): "إِنَّ هَذَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِزَانَتَانِ،  
 فَاَنْظُرُوا مَا تَضَعُونَ فِيهِمَا"، فَأَلْيَامُ خِزَائِنٌ لِلنَّاسِ مُمْتَلِئَةٌ بِمَا خَزَنُوهُ  
 فِيهَا مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، وَفِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ تُفْتَحُ هَذِهِ الْخِزَائِنُ لِأَهْلِهَا؛  
 - فَالْمُتَّقُونَ يَجِدُونَ فِي خِزَائِنِهِمُ الْعِزَّ وَالْكَرَامَةَ.  
 - وَالْمُذْنِبُونَ يَجِدُونَ فِي خِزَائِنِهِمُ الْحَسْرَةَ وَالنَّدَامَةَ.  
 وَالصَّائِمُونَ عَلَى طَبَقَتَيْنِ:

**1- إِحْدَاهُمَا: مَنْ تَرَكَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ لِلَّهِ تَعَالَى، يَرْجُو عِنْدَهُ  
 عَوْضَ ذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ، فَهَذَا؛ قَدْ تَاجَرَ مَعَ اللَّهِ وَعَامَلَهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا  
 يُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا، وَلَا يَخِيبُ مَعَهُ مَنْ عَامَلَهُ، بَلْ يَرْبِحُ عَلَيْهِ  
 أَعْظَمَ الرَّبْحِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ: (إِنَّكَ لَنْ تَدَعَ  
 شَيْئًا اتَّقَاءَ اللَّهِ إِلَّا آتَاكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ) خَرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (2).  
 فَهَذَا الصَّائِمُ يُعْطَى فِي الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَنِسَاءٍ، قَالَ  
 اللَّهُ تَعَالَى: (كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ) (3)، قَالَ  
 مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ (4): "نَزَلَتْ فِي الصَّائِمِينَ".**

قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الْحَنْفِيُّ (5): "بَلَّغْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَوْلِيَائِهِ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا أَوْلِيَائِي، طَالَمَا نَظَرْتُ إِلَيْكُمْ فِي الدُّنْيَا وَقَدْ قَلَصْتُ  
 شِفَاهُكُمْ عَنِ الْأَشْرَبَةِ، وَغَارَتْ أَعْيُنُكُمْ، وَخَفَّتْ (6) بُطُونُكُمْ، كُونُوا الْيَوْمَ  
 فِي نَعِيمِكُمْ، وَتَعَاطَوْا الْكَاسَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، وَكُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا

(1) رواه ابن أبي الدنيا في الزهد (423) والبيهقي في الزهد الكبير (780) من طريق ابن أبي الدنيا، عن مالك بن دينار.

(2) في مسنده (20739)(20746) وحسين المروزي في زيادته على زهد ابن المبارك (1168) بإسناد صحيح كما قال محققو المسند.

(3) سورة الحاقة الآية 24.

(4) لم أجده عن مجاهد في مظانه، وذكر السيوطي في الدر المنثور (678/14) عن عبد العزيز بن رفيع قال: الصوم، وعزاه لابن المنذر في تفسيره وابن عدي في الكامل عند ترجمة الحسن بن صالح بن حي بن مسلم بن حبان (148/3)، ورواه ابن أبي الدنيا في الجوع (147)، وكذا رواه البيهقي في الشعب (3664) بإسناد لا بأس به، وقال ابن عطية في تفسيره (393/8) ط طار الأوقاف القطرية عند هذه الآية بعد أن ذكر القول الأول في تأويل الآية: "وقال وكيع وابن جبير وعبد العزيز بن رفيع؛ المراد بما أسلفتم من الصوم، وعمومها في كل الأعمال أولى وأحسن. ا. هـ، والذي ذهب إليه ابن عطية هو اختيار الألوسي وابن سعدي كما في تفسيرهما لهذه الآية، والوحيد حسب علمي ممن رأيتهم عزي هذا القول لمجاهد بعد الحافظ ابن رجب الإمام الشوكاني في تفسيره فتح القدير (377/5).

(5) ذكره السيوطي في الدر المنثور (678-677/14) وعزاه لابن المنذر في تفسيره.

(6) كذا في المخطوط، وفي المطبوع: "خفقت" وفي هامشه: "جفت".

أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ). (1)

وَقَالَ الْحَسَنُ (2): تَقُولُ الْحَوْرَاءُ لَوْلِيَّ اللَّهُ، وَهُوَ مُتَكَيِّمٌ مَعَهَا عَلَى نَهْرِ الْعَسَلِ تُعَاطِيهِ الْكَأْسَ: إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَيْكَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ بَعِيدٍ مَا بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ، وَأَنْتِ فِي ظَمًا هَاجِرَةً مِنْ جَهْدِ الْعَطَشِ، فَبَاهَى بِكَ الْمَلَائِكَةَ، وَقَالَ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي، تَرَكَ زَوْجَتَهُ وَشَهْوَتَهُ وَلَدَّتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي، رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، إِشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ؛ فَغَفَرَ لَكَ يَوْمَئِذٍ وَزَوْجَتِكَ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ (3) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ غَيْرُهُمْ)، وَفِي رِوَايَةٍ (4): (فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ)، وَفِي رِوَايَةٍ (5): (مَنْ دَخَلَ مِنْهُ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا).

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنَامِهِ الطَّوِيلِ قَالَ: (وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَلْهَثُ عَطْشًا، كُلَّمَا وَرَدَ حَوْضًا مَنَعَ مِنْهُ، فَجَاءَهُ صِيَامُ رَمَضَانَ، فَسَقَاهُ وَأَرَوَاهُ)، خَرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُ (6).

(1) سورة الحاقة الآية 24.

(2) أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن، التابعي الجليل، من أوعية العلم، وأعلام الزهد والورع، شُبهه كلامه بكلام الأنبياء لسداده وحكمته فيه، ت 110 هـ.

(3) رواه البخاري (1896) (3257)، ومسلم (1152) عن سهل بن سعد رضي الله عنه، قال العلامة ابن باز: "هذا الباب لا يدخل معه إلا الصائمون الذين حافظوا على أداء الصوم الواجب كرمضان والكفارات والندور" فتاوى نور على الدرب (40/29) هذا القول الأول.

- ومن أهل العلم: من اختار أنهم الذين أتبعوا صيام الفرض بصيام النوافل فاستكثروا من عبادة الصيام حتى غلبت عليهم، وهو قول الإمام السندي، وهو ما ذهب إليه الشيخ ابن عثيمين قال في التعليق على صحيح مسلم: "المعنى أن أكثر عباداتهم وتطوعاتهم الصيام فيدخلون من هذا الباب الخاص"، وقال في شرح رياض الصالحين (271/5): "المراد بذلك الذين يكثرون من الصيام يُدعون من باب الصيام"، وهذا القول قوي المأخذ، وهو ظاهر اختيار الشيخ محمد الأمين الهرري كما في شرحه على صحيح مسلم "الكوكب الوهاج والروض البهاج" (121/13)، والله تعالى أعلم.

- ومن أهل العلم من قال: "المراد بهم صائموا رمضان، وكذلك من صام صيام النفل يدخل منه تبعاً لصيام الفرض"، وهو الشيخ عبد العزيز الراجحي في توفيق الرب المنعم بشرح صحيح الإمام مسلم (327/3).

(4) هذا اللفظ عند البخاري (1896).

(5) عند أحمد (22818) والترمذي (765) وابن ماجه (1640) وابن خزيمة (1902) ط دار الميمان واللفظ له، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (979).

(6) جزء من حديث طويل رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية برقم (1165) (1166) من طريقين (699-697/2) قال ابن الجوزي فيها:

وَرَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا بِإِسْنَادٍ فِيهِ ضَعْفٌ، عَنِ أَنَسٍ مَرْفُوعاً<sup>(1)</sup>:  
 (الصَّائِمُونَ تَنْفُخُ<sup>(2)</sup> مِنْ أَفْوَاهِهِمْ رِيحَ الْمِسْكِ، وَيُوضَعُ لَهُمْ مَائِدَةٌ تَحْتَ  
 الْعَرْشِ؛ يَأْكُلُونَ مِنْهَا وَالنَّاسُ فِي الْحِسَابِ).  
 وَعَنْ أَنَسٍ مَوْفُوفاً: (إِنَّ لِلَّهِ مَائِدَةً لَمْ تَرَ مِثْلَهَا عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ،  
 وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، لَا يَقْعُدُ عَلَيْهَا إِلَّا الصَّائِمُونَ)<sup>(3)</sup>.  
 وَعَنْ بَعْضِ السَّلَفِ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّهُ يُوضَعُ لِلصَّوَامِ مَائِدَةٌ يَأْكُلُونَ عَلَيْهَا  
 وَالنَّاسُ فِي الْحِسَابِ.  
 فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ نَحْنُ نَحَاسِبُ وَهُمْ يَأْكُلُونَ؟  
 فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ طَالَمَا صَامُوا وَأَفْطَرْتُمْ، وَقَامُوا وَنِمْتُمْ<sup>(4)</sup>.  
 رَأَى بَعْضُهُمْ بَشَرَ بْنَ الْحَارِثِ<sup>(5)</sup> فِي الْمَنَامِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ مَائِدَةٌ وَهُوَ  
 يَأْكُلُ.

وَيُقَالُ لَهُ: كُلْ يَا مَنْ لَمْ يَأْكُلْ، وَاشْرَبْ يَا مَنْ لَمْ يَشْرَبْ<sup>(6)</sup>.  
 كَانَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ قَدْ صَامَ حَتَّى انْحَنَى وَانْقَطَعَ صَوْتُهُ فَمَاتَ،  
 فَرَأَى بَعْضُ أَصْحَابِهِ فِي الْمَنَامِ، فَسُئِلَ عَنْ حَالِهِ فَضَحِكَ، وَأَنْشَدَ:

- الأول؛ فيه هلال أبو جبلة وهو مجهول، وفيه الفرج بن فضالة، قال ابن حبان: يقلب الأسانيد ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة لا يحل الاحتجاج به.
- والثاني: فيه علي بن زيد، قال أحمد ويحيى: ليس بشيء، وقال أبو زرعة: يهيم ويخطئ فاستحق الترك، وفيه مخلد بن عبد الواحد، قال ابن حبان: منكر الحديث جدا ينفرد بمناكير لا تشبهه أحاديث الثقات.
- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (11793) (630-628/14) ط دار المنهاج، وقال: رواه الطبراني - أي في المعجم الكبير - بإسنادين في أحدهما سليمان بن أحمد الواسطي، وفي الآخر خالد بن عبد الرحمن المخزومي، وكلاهما ضعيفان، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع (2086).
- (1) في كتاب الجوع (139) بسند ضعيف.
- (2) في المخطوط والمطبوع: "ينفخ"، وما أثبتته هو الصواب كما في كتاب الجوع "تنفخ"، والمعنى تنتشر رائحته.
- (3) عند الطبراني في الأوسط (9443) مرفوعاً، بسند فيه مجهول.
- (4) في كتاب الجوع (146) عن أبي علي عبد الصمد الأصم.
- (5) المشهور بالحافي المحدث الزاهد الرباني القدوة من كبار وأعلام الصلاح والزهد والورع، توفي سنة 227هـ.

(6) بنحوه في صفوة الصفوة (235/2) بلفظ: "قال ابن خزيمة: لما مات أحمد بن حنبل بتُّ من ليلتي فرأيتُه في النوم، فقلت له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر الله لي وتوجني وألبسني نعلين من ذهب، وقال لي: يا أحمد هذا بقولك القرآن كلامي، قلت فما فعل بشر، فقال لي: بخ بخ، من مثل بشر؟ تركته بين يدي الجليل، وبين يديه مائدة من الطعام والجليل مقبل عليه، وهو يقول له: "... بلفظه، وزاد: "وانعم يا من لم ينعم".

قَدْ كُسِيَ حُلَّةَ الْبَهَاءِ وَطَافَتْ بِأَبَارِيقَ حَوْلَهُ الْخَدَّامُ  
ثُمَّ حُلِّيَ وَقِيلَ يَا قَارِيُ ارْقَا فَلَعَمْرِي لَقَدْ بَرَكَ الصِّيَامُ

اجْتَازَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ بِمُنَادٍ يُنَادِي عَلَى السَّحُورِ فِي رَمَضَانَ: يَا  
مَا خَبَّأْنَا لِلصَّائِمِينَ (1)، فَتَنَّبَهُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَأَكْثَرَ مِنَ الصِّيَامِ.  
رَأَى بَعْضُ الْعَارِفِينَ فِي مَنَامِهِ كَأَنَّهُ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، فَسَمِعَ قَائِلًا يَقُولُ  
لَهُ: هَلْ تَذْكُرُ أَنَّكَ صُمْتَ لِلَّهِ يَوْمًا قَطُّ؟  
فَقَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَأَخَذْتَنِي صَوَانِي النَّارِ (2) مِنَ الْجَنَّةِ.  
مَنْ تَرَكَ لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا طَعَامًا وَشَرَابًا وَشَهْوَةً مُدَّةً يَسِيرَةً، عَوَّضَهُ اللَّهُ  
عِنْدَهُ طَعَامًا وَشَرَابًا لَا يَنْفَدُ، وَأَزْوَاجًا لَا يَمْتَنُّ أَبَدًا.  
شَهْرُ رَمَضَانَ فِيهِ يُزَوِّجُ الصَّائِمُونَ؛ فِي الْحَدِيثِ (3): (إِنَّ الْجَنَّةَ  
لَتُزَخَّرَفُ وَتُنَجَّدُ مِنَ الْحَوْلِ إِلَى الْحَوْلِ لِدُخُولِ رَمَضَانَ، فَتَقُولُ الْحُورُ:  
يَا رَبِّ، اجْعَلْ لَنَا فِي هَذَا الشَّهْرِ مِنْ عِبَادِكَ أَزْوَاجًا تَقَرُّ أَعْيُنُنَا بِهِمْ،  
وَتَقَرُّ أَعْيُنُهُمْ بِنَا)، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ (4): (إِنَّ الْحُورَ تُنَادِي فِي شَهْرِ  
رَمَضَانَ: هَلْ مِنْ خَاطِبٍ إِلَى اللَّهِ فَيُزَوِّجَهُ).  
مُهِورُ الْحُورِ الْعَيْنِ: طَوْلُ التَّهَجُّدِ، وَهُوَ حَاصِلٌ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ  
أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ.

كَانَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ كَثِيرَ التَّهَجُّدِ وَالصِّيَامِ، فَصَلَّى لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ  
وَدَعَا، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَرَأَى فِي مَنَامِهِ جَمَاعَةً عَلِمَ أَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ  
الْأَدَمِيِّينَ، بِأَيْدِيهِمْ أَطْبَاقٌ عَلَيْهَا أَرْغِفَةٌ بَبْيَاضِ الثَّلْجِ، فَوْقَ كُلِّ رَغِيفٍ،  
دُرٌّ كَأَمْثَالِ الرُّمَّانِ، فَقَالُوا: كُلْ.  
فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الصَّوْمَ.  
قَالُوا لَهُ: يَا مُرُكَ صَاحِبُ هَذَا الْبَيْتِ أَنْ تَأْكُلَ.

(1) في بعض النسخ المطبوعة: للصَّوْمِ.

(2) النَّارُ: ما نُثِرَ فِي حَفَلَاتِ السَّرُورِ مِنْ حُلُوى أَوْ نَقُودٍ، يُقَالُ: مَا أَصَبْتُ مِنَ النَّارِ شَيْئًا.

(3) عند الطبراني في الأوسط (6800) عن ابن عمر رضي الله عنهما بسند في ضعف، وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية (880) (881) (537-534/2) من طريقين؛ الأول: عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في حديث طويل، والثاني عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب: موضوع.

(4) في حديث ابن عباس رضي الله عنهما الطويل سابق الذكر.

قَالَ: فَأَكَلْتُ وَجَعَلْتُ أَخَذُ ذَلِكَ الدَّرَّ لِأَحْتَمَلَهُ.  
فَقَالُوا لَهُ: دَعَهُ نَعْرِسُهُ لَكَ شَجَرًا يُنْبِتُ لَكَ خَيْرًا مِنْ هَذَا.  
قَالَ: أَيْنَ؟

قَالُوا: فِي دَارٍ لَا تَخْرَبُ، وَثَمَرٌ لَا يَتَغَيَّرُ، وَمُلْكٌ لَا يَنْقَطِعُ، وَثِيَابٌ لَا  
تَبْلَى، فِيهَا رَضْوَى، وَعَيْنَا، وَقُرَّةُ أَعْيُنٍ، أَزْوَاجٌ رَضِيَّاتٌ مَرْضِيَّاتٌ،  
رَاضِيَّاتٌ، لَا يَغْرَنُ وَلَا يُغْرَنُ، فَعَلَيْكَ بِالْإِنْكَمَاشِ فِيمَا أَنْتَ فِيهِ، فَإِنَّمَا  
هِيَ غَفْوَةٌ حَتَّى تَدْخُلَ (1)، فَتَنْزِلَ الدَّارَ.

فَمَا مَكَثَ بَعْدَ هَذِهِ الرُّؤْيَا إِلَّا جُمُعَتَيْنِ حَتَّى مَاتَ (2)، فَرَأَاهُ لَيْلَةً وَفَاتِهِ فِي  
الْمَنَامِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ حَدَّثَهُمْ بِرُؤْيَاهُ وَهُوَ يَقُولُ: أَلَا تَعْجَبُ مِنْ  
شَجَرِ غُرْسٍ لِي فِي يَوْمِ حَدَّثْتُكَ وَقَدْ حَمَلْتُ لِي؟  
فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلْتُ؟

قَالَ: لَا تَسْأَلْ، لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَيَّ وَصَفِيهِ، لَمْ يُرَ مِثْلُ الْكَرِيمِ إِذَا حَلَّ بِهِ  
مُطِيعٌ.

يَا قَوْمِ أَلَا خَاطِبٌ فِي هَذَا الشَّهْرِ إِلَى الرَّحْمَنِ!، أَلَا رَاغِبٌ فِيمَا أَعَدَّهُ  
اللَّهُ تَعَالَى لِلطَّائِعِينَ فِي الْجَنَانِ!، أَلَا طَالِبٌ لِمَا أَخْبَرَ بِهِ مِنَ النِّعِيمِ الْمُقِيمِ،  
مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ الْخَبْرُ كَالْعِيَانِ!

مَنْ يُرِدْ مُلْكَ الْجِنَانِ فَلْيَدْعُ عَنْهُ التَّوَانِي  
وَلْيَقُمْ فِي ظِلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى نُورِ الْقُرْآنِ  
وَلْيَصِلْ صَوْمًا بِصَوْمِ إِنْ هَذَا الْعَيْشَ فَاثِي  
إِنَّمَا الْعَيْشُ جَوَارُ اللَّهِ فِي دَارِ الْأَمَانِ

2- الطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ مِنَ الصَّائِمِينَ: مَنْ يَصُومُ فِي الدُّنْيَا عَمَّا سِوَى  
اللَّهِ؛ فَيَحْفَظُ الرَّأْسَ وَمَا حَوَى، وَيَحْفَظُ الْبَطْنَ وَمَا وَعَى، وَيَذْكُرُ الْمَوْتَ  
وَالْبَلَى، وَيُرِيدُ الْآخِرَةَ فَيَتْرُكُ زِينَةَ الدُّنْيَا (3)، فَهَذَا عِيدُ فِطْرِهِ يَوْمَ لِقَاءِ

(1) كذا في المخطوط، وفي المطبوع: "ترتحل".

(2) كذا في المخطوط، وفي المطبوع: "ثوْفِي".

(3) هذا نص حديث: رواه الترمذي (2458)، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (2458).

رَبِّهِ وَفَرَحَهُ بِرُؤْيَيْتِهِ:

أَهْلُ الْخُصُوصِ مِنَ الصَّوَامِ صَوْمُهُمْ      صَوْنُ اللِّسَانِ عَنِ الْبُهْتَانِ وَالْكَذِبِ  
وَالْعَارِفُونَ وَأَهْلُ الْأَنْسِ صَوْمُهُمْ      صَوْنُ الْقُلُوبِ عَنِ الْأَغْيَارِ وَالْحُجْبِ

الْعَارِفُونَ لَا يُسَلِّيهِمْ عَن رُؤْيَاةٍ مَوْلَاهُمْ قَصْرًا، وَلَا يُرَوِّيهِمْ دُونَ  
مُشَاهَدَتِهِ نَهْرًا، هِمَمُهُمْ أَجَلٌ مِّنْ ذَلِكَ:

كَبُرَتْ      هِمَّةٌ      عَبْدِ      طَمِعَتْ      فِي      أَنْ      تَرَكَ  
مَنْ      يَصُمُّ      عَن      مُفْطَرَاتِ      فَصِيَامِي      عَن      سِوَاكَ

مَنْ صَامَ عَنِ شَهَوَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، أَدْرَكَهَا غَدًا فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ صَامَ  
عَمَّا سِوَى اللَّهِ، فَعَيْدُهُ يَوْمَ لِقَاءِ رَبِّهِ، (مَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ  
لَآتٍ) (1).

وَقَدْ صُمْتُ عَن لَذَاتِ دَهْرِي كُلِّهَا      وَيَوْمَ لِقَاكُمْ ذَاكَ فِطْرُ صِيَامِي

رُؤْيِي بِشْرٌ (2) فِي الْمَنَامِ فَسُئِلَ عَن حَالِهِ ؟  
فَقَالَ: عَلِمَ قَلَّةَ رَغْبَتِي فِي الطَّعَامِ فَأَبَاحَنِي النَّظَرَ إِلَيْهِ.  
وَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ: أَيْنَ نَطْلُبُكَ فِي الْآخِرَةِ ؟

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " استحيوا من الله  
حق الحياء.

قلنا: يا رسول الله، إنا لنستحي والحمد لله.  
قال: ليس ذلك، ولكن الاستحياء من الله حق الحياء: أن تحفظ الرأس وما وعى، وتحفظ البطن وما حوى،  
وتتذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء.  
يقول الحافظ ابن رجب شارحا لهذا الحديث: " وحفظ الرأس وما وعى يدخل فيه حفظ السمع والبصر  
واللسان من المحرمات، وحفظ البطن وما حوى يتضمن حفظ القلب عن الإصرار على ما حرم الله،  
ويتضمن أيضا حفظ البطن من إدخال الحرام إليه من المأكل والمشرب، ومن أعظم ما يجب حفظه من  
نواهي الله عز وجل اللسان والفرج...". جامع العلوم والحكم 347 ط بتحقيق طارق عوض الله،  
(1/463-464) ط مؤسسة الرسالة.

(1) سورة العنكبوت الآية 5.

(2) سبق التعريف به.

قَالَ: فِي زُمْرَةِ النَّاظِرِينَ إِلَى اللَّهِ.  
قِيلَ لَهُ: كَيْفَ عَلِمْتَ ذَلِكَ؟

قَالَ: بَغْضِي طَرْفِي لَهُ عَنْ كُلِّ مُحَرَّمٍ، وَبِاجْتِنَابِي فِيهِ كُلِّ مُنْكَرٍ (1)  
وَمَاثِمٍ، وَقَدْ سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْعَلَ جَنَّتِي النَّظَرَ إِلَيْهِ.

يَا حَبِيبَ الْقُلُوبِ مَنْ لِي سِوَاكَ إِرْحَمِ الْيَوْمَ مُذْنِبًا قَدْ أَتَاكَ

لَيْسَ لِي فِي الْجِنَانِ مِنْ حُسْنِ رَأْيٍ غَيْرَ أَنِّي أُرِيدُهَا لِأَرَاكَ

يَا مَعْشَرَ التَّائِبِينَ (2) صُومُوا الْيَوْمَ عَنْ شَهَوَاتِ الْهَوَى لِتُدْرِكُوا عِيدَ  
الْفِطْرِ يَوْمَ اللَّقَاءِ، لَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الْأَمْدُ (3) بِاسْتِبْطَاءِ الْأَجَلِ، فَإِنَّ مُعْظَمَ  
نَهَارِ الصِّيَامِ قَدْ ذَهَبَ، وَعِيدُ اللَّقَاءِ قَدْ اقْتَرَبَ.

إِنَّ يَوْمًا جَامِعًا شَمَلِي بِهِمْ ذَاكَ عِيدِي لَيْسَ لِي عِيدٌ سِوَاهُ

• وَقَوْلُهُ: (وَلِخُلُوفٍ فِيمَ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ).

خُلُوفُ الْفَمِ: رَائِحَةُ مَا يَتَصَاعَدُ مِنْهُ مِنَ الْأَبْخِرَةِ؛ لِخُلُوفِ الْمَعِدَةِ مِنَ الطَّعَامِ  
بِالصِّيَامِ.

وَهِيَ رَائِحَةٌ مُسْتَكْرَهَةٌ فِي مَشَامِ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا، لَكِنَّهَا طَيِّبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ،  
حَيْثُ كَانَتْ نَاشِئَةً عَنْ طَاعَتِهِ، وَابْتِعَاءِ مَرْضَاتِهِ، كَمَا أَنَّ دَمَ الشَّهِيدِ  
يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَتَعَبُ (4) دَمًا، لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ (5).  
وَبِهَذَا اسْتَدَلَّ مَنْ كَرِهَ السُّوَاكَ لِلصَّائِمِ، أَوْ لَمْ يَسْتَحِبَّهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَوَّلُ

(1) ما أثبتته في المطبوع، وهو الأصوب، أما في المخطوط: "منظر".

(2) كذا في المطبوع، وفي المخطوط: "الصائمين".

(3) في حاشية المطبوع: في بعض النسخ المخطوطة: "الأمل".

(4) أي يسيل ويجري بكثرة.

(5) ثبت ذلك في حديث صحيح؛ رواه البخاري (237) واللفظ له ومسلم (1876) وأحمد (8205) عن  
أبي هريرة رضي الله عنه: "كُلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ الْمَسْلُومُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذْ طُعِنَتْ تَفَجَّرَ  
دَمًا لَوْنُ لَوْنِ الدَّمِ وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ".

ورواه أحمد (7302) واللفظ له النسائي (3147) والترمذي (1656) وابن ماجه (2795): "لا يُكَلِّمُ  
أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ، إِذَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالْجَرْحُ يَتَعَبُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ  
دَمٍ، وَالرِّيْحُ رِيْحُ الْمِسْكِ"، وصححه العلامة الألباني صحيح الجامع (7772).

مَنْ عَلِمَنَاهُ اسْتَدَلَّ بِذَلِكَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ<sup>(1)</sup>، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ اسْتَدَلَّ بِهِ، لَكِنْ مِنْ وَجْهِ لَا يَثْبُتُ، وَفِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافٌ مَشْهُورٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ.

وَإِنَّمَا كَرِهَهُ مَنْ كَرِهَهُ؛ فِي آخِرِ نَهَارِ الصَّوْمِ، لِأَنَّهُ وَقْتُ خُلُوقِ الْمَعِدَةِ وَتَصَاعُدِ الْأَبْحَرَةِ.

وَهَلْ يَدْخُلُ وَقْتُ الْكَرَاهَةِ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ؟ أَوْ بِزَوَالِ الشَّمْسِ؟ أَوْ بِفِعْلِ صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا؟، عَلَى أَقْوَالٍ ثَلَاثَةٍ: وَالثَّلَاثُ: هُوَ الْمَنْصُوصُ عَنْ أَحْمَدَ.

وَفِي طَيْبِ رِيحِ خُلُوفٍ فَمِ<sup>(2)</sup> الصَّائِمِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَعْنَيَانِ:

1- أَحَدُهُمَا: أَنَّ الصِّيَامَ لَمَّا كَانَ سِرًّا بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ فِي الدُّنْيَا، أَظْهَرَهُ اللَّهُ فِي الْآخِرَةِ عَلَانِيَةً لِلْخَلْقِ، لِيَشْتَهَرَ بِذَلِكَ أَهْلُ الصِّيَامِ، وَيَعْرِفُونَ بِصِيَامِهِمْ بَيْنَ النَّاسِ جَزَاءً لِإِخْفَائِهِمْ صِيَامَهُمْ فِي الدُّنْيَا. وَرَوَى أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ بِإِسْنَادٍ فِيهِ ضَعْفٌ، عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعاً<sup>(3)</sup>: (يَخْرُجُ الصَّائِمُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ يُعْرِفُونَ بِرِيحِ أَفْوَاهِهِمْ، أَفْوَاهُهُمْ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ).

حُكِيَ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتَرِيِّ الزَّاهِدِ<sup>(4)</sup> رَحِمَهُ اللَّهُ: "أَنَّهُ كَانَ يُوَاطِبُ عَلَى الصِّيَامِ، فَمَرَّ يَوْمًا بِثَمَارٍ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رُطْبٌ حَسَنٌ، فَاسْتَهَتْ نَفْسُهُ، فَرَدَّ شَهْوَتَهَا.

فَقَالَتْ نَفْسُهُ: فَعَلْتَ بِي كُلَّ بَلِيَّةٍ مِنْ سَهْرِ اللَّيَالِي، وَظَمًا الْهَوَاجِرِ، فَأَعْطَنِي هَذِهِ الشَّهْوَةَ وَاسْتَعْمَلَنِي فِي الطَّاعَةِ كَيْفَ شِئْتَ.

فَاسْتَرَى سَهْلٌ مِنَ الرُّطْبِ وَخَبَزَ الْحَوَارِي وَقَلِيلَ شَوْى، وَدَخَلَ مَوْضِعًا لِيَأْكُلَ، فَإِذَا رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِنِّي مُحَقٌّ وَأَنْتَ مُبْطَلٌ، أَتُرِيدُ أَنْ أَحْلِفَ لَكَ أَنِّي مُحَقٌّ؟ وَأَنَّ الْأَمْرَ عَلَى مَا زَعَمْتُ؟ قَالَ: بَلَى! فَحَلَفَ، قَالَ: وَحَقِّ الصَّائِمِينَ إِنِّي مُحَقٌّ فِي دَعْوَايَ.

فَقَالَ: هَذَا مَبْعُوثٌ الْحَقِّ تَعَالَى إِلَيَّ، هَذَا السَّوْطُ بِي، ثُمَّ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ،

(1) هو التابعي الفقيه عطاء بن أسلم بن صفوان عالم مكة ومحدثها ومفتيها ت 114هـ.

(2) ليست في المطبوع.

(3) كما في كنز العمال (23644) وعزاه إلى أبي الشيخ في كتاب الثواب، والديلمي في مسند الفردوس.

(4) أبو محمد سهل بن عبد الله بن يونس بن رفيع التستري أحد أئمة الصوفية في عصره ت 283هـ، أثنى عليه شيخ الإسلام لسلامة عقيدته ومنهجه (158/1)، ومحمد صديق حسن خان في كتابه "قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر" ص46، ط بتحقيق عاصم بن عبد الله القريوتي.

وَقَالَ: يَا سَهْلُ! بَلَغَ مِنْ شَرَفِكَ وَشَرَفِ صَوْمِكَ حَتَّى يَحْلِفَ الْعِبَادُ بِصَوْمِكَ فَيَقُولُ: وَحَقَّ الصَّائِمِينَ! ثُمَّ تَفْطِرُ أَنْتَ عَلَى قَلِيلِ رُطْبٍ" (1).  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مَكْحُولٌ (2): "يَرُوحُ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِرَائِحَةِ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا، مَا وَجَدْنَا رِيحاً مُنْذُ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ أَطْيَبَ مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ، فَيَقَالُ: هَذِهِ رِيحُ أَفْوَاهِ الصَّائِمِينَ"، وَقَدْ تَفُوحُ رَائِحَةُ الصِّيَامِ فِي الدُّنْيَا فَتُسْتَشَقُّ قَبْلَ الْآخِرَةِ، وَهُوَ نَوْعَانِ:

أ - أَحَدُهُمَا: مَا يُدْرِكُ بِالْحَوَاسِّ الظَّاهِرَةَ.

كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَالِبٍ مِنَ الْعِبَادِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ، فَلَمَّا دُفِنَ كَانَ يَفُوحُ مِنْ تَرَابِ قَبْرِهِ رَائِحَةُ الْمِسْكِ، فَرُوي فِي الْمَنَامِ فَسُئِلَ عَنِ تِلْكَ الرَّائِحَةِ الَّتِي تُوجَدُ مِنْ قَبْرِهِ؟، فَقَالَ: تِلْكَ رَائِحَةُ التَّلَاوَةِ وَالظَّمَا (3).

ب - وَالنَّوْعُ الثَّانِي: مَا تَسْتَشِقُّهُ الْأَرْوَاحُ وَالْقُلُوبُ، فَيُوجِبُ ذَلِكَ لِلصَّائِمِينَ الْمُخْلِصِينَ الْمَوَدَّةَ وَالْمَحَبَّةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَنَّ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِابْنِي إِسْرَائِيلَ: أَمْرُكُمْ بِالصِّيَامِ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ، فَكُلُّهُمْ يُعْجِبُهُ رِيحُهُ، وَإِنَّ رِيحَ الصِّيَامِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ) حَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ (4).

لَمَّا كَانَ مُعَامَلَةُ الْمُخْلِصِينَ بِصِيَامِهِمْ لِمَوْلَاهُمْ سِرًّا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، أَظْهَرَ اللَّهُ سِرَّهُمْ لِعِبَادِهِ، فَصَارَ عَلَانِيَةً، فَصَارَ هَذَا التَّجَلِّيَ وَالْإِظْهَارَ جَزَاءً لِذَلِكَ الصَّوْنِ وَالْإِسْرَارِ، فِي الْحَدِيثِ: (مَا أَسْرَّ أَحَدٌ سَرِيرَةً إِلَّا أَلْبَسَهُ اللَّهُ رِدَاءَهَا عَلَانِيَةً) (5)، قَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ (6): أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى

(1) هذا الأثر ليس في المطبوع ولا في المخطوط الذي وقفت عليه، إنما أثبتتها عن نسخة لبعض المشايخ سماعا لشرحه على كتاب لطائف المعارف ولم أهدت إلى الطبعة التي اعتمدها، والأثر رواه ابن الجوزي في ذم الهوى عن مكحول رفعه برقم (559) بإسناد فيه رجل مبهم، ومحمد بن سعيد إن كان هو المصلوب فالحديث؛ موضوع.

(2) هو التابعي الجليل مكحول ابن أبي مسلم حافظ فقيه ت 112 هـ.

(3) ذكره ابن الجوزي في صفة الصفة (334/3).

(4) برقم (2867) وهو قطعة من حديث طويل، ورواه أحمد في المسند (17170) وأبو يعلى (1751) وابن حبان (6233) وصححه الألباني في المشكاة (3694) وصحيح الجامع (1724).

(5) رواه الطبراني في الكبير (1702) وفي الأوسط (7906) فيه حامد بن آدم كذاب، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (5000) وهو في الضعيفة (237).

(6) الزاهد من سادات المشايخ له مواظ وحكم، كما قال الذهبي في السير (169/9).

إِلَى نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ: قُلْ لِقَوْمِكَ يُخْفُونَ لِي أَعْمَالَهُمْ، وَعَلَيَّ إِظْهَارُهَا  
لَهُمْ.  
تَذَلُّ أَرْبَابِ الْهَوَى فِي الْهَوَى عِزٌّ      وَفَقْرُهُمْ نَحْوَ الْحَبِيبِ هُوَ الْكَنْزُ  
وَسْتَرُهُمْ فِيهِ السَّرَائِرُ شَهْرَةٌ      وَعَيْنُ تَلَافِ النَّفْسِ فِيهِ هُوَ الْفَخْرُ

**2- وَالْمَعْنَى الثَّانِي:** أَنَّ مَنْ عَبْدَ اللَّهِ وَأَطَاعَهُ، وَطَلَبَ رِضَاهُ فِي الدُّنْيَا  
بِعَمَلٍ، فَتَشَأَ مِنْ عَمَلِهِ آثَارٌ مَكْرُوهَةٌ لِلنُّفُوسِ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ تِلْكَ الْآثَارُ  
غَيْرُ مَكْرُوهَةٌ عِنْدَ اللَّهِ، بَلْ هِيَ مَحْبُوبَةٌ لَهُ وَطَيِّبَةٌ عِنْدَهُ، لِكُونِهَا نَشَأَتْ  
عَنْ طَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِ مَرْضَاتِهِ.  
فَأِخْبَارُهُ بِذَلِكَ لِلْعَامِلِينَ فِي الدُّنْيَا فِيهِ تَطْيِيبٌ لِقُلُوبِهِمْ؛ لِئَلَّا يُكْرَهُ مِنْهُمْ مَا  
وُجِدَ فِي الدُّنْيَا.

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: وَعَدَّ اللَّهُ مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً، أَنْ يُكَلِّمَهُ عَلَى  
رَأْسِهَا؛ فَصَامَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، ثُمَّ وَجَدَ مِنْ فِيهِ خُلُوفًا، فَكَّرَهُ أَنْ يُنَاجِيَ رَبَّهُ  
عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَأَخَذَ سِوَاكَ فَاسْتَاكَ بِهِ، فَلَمَّا أَتَى لِمَوْعِدِ اللَّهِ إِيَّاهُ، قَالَ  
لَهُ: يَا مُوسَى، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ خُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَنَا مِنْ رِيحِ  
الْمِسْكِ، إِرْجِعْ فَصُمْ عَشْرَةَ أُخْرَى (1).

وَلِهَذَا الْمَعْنَى كَانَ دَمُ الشَّهِيدِ رِيحُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَرِيحِ الْمِسْكِ، وَغُبَارُ  
الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَرِيرَةٌ (2) أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَرَدَّ فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ  
مُرْسَلٌ (3).

كُلُّ شَيْءٍ نَاقِصٌ فِي عُرْفِ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا؛ حَتَّى (4) إِذَا انْتَسَبَ إِلَى  
طَاعَتِهِ وَرِضَاهُ، فَهُوَ الْكَامِلُ فِي الْحَقِيقَةِ:  
خُلُوفُ أَفْوَاهِ الصَّائِمِينَ لَهُ أَطِيبٌ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ.  
عُرْيُ الْمُحْرَمِينَ لِزِيَارَةِ بَيْتِهِ أَجْمَلٌ مِنْ لِبَاسِ الْحُلِيِّ.  
نُوحُ الْمُذْنِبِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِنْ خَشْيَتِهِ أَفْضَلُ مِنَ التَّسْبِيحِ.

(1) كما عند الديلمي في مسند الفردوس (5349) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعزاه إليه السيوطي  
كما في الدر المنثور (541-540/6).

(2) نوع من الطيب مجموع من أخلاط.

(3) رواه أبو داود في مراسيله (296) بإسناد ضعيف، لجهالة وبيرة الحارثي ومداره عليه، كما قال  
محقق كتاب المراسيل.

(4) ليست في المخطوط، وهي في المطبوع مثبتة من إحدى النسخ الخطية.

انكسارُ الْمُخْبِتِينَ (1) لِعَظْمَتِهِ هُوَ الْجَبْرُ.  
 ذُلُّ الْخَائِفِينَ مِنْ سَطْوَتِهِ هُوَ الْعِزُّ.  
 تَهْتِكُ الْمُحِبِّينَ فِي مَحَبَّتِهِ أَحْسَنُ مِنَ السُّتْرِ.  
 بَذْلُ النُّفُوسِ لِلْقَتْلِ فِي سَبِيلِهِ هُوَ الْحَيَاةُ.  
 جُوعُ الصَّائِمِينَ لِأَجَلِهِ هُوَ الشَّبَعُ.  
 عَطَشُهُمْ فِي طَلَبِ مَرْضَاتِهِ هُوَ الرَّيُّ.  
 نَصَبُ الْمُجْتَهِدِينَ فِي خِدْمَتِهِ هُوَ الرَّاحَةُ.

ذُلُّ الْفَتَى فِي الْحَبِّ مَكْرَمَةٌ وَخُضُوعُهُ لِحَبِيبِهِ شَرَفٌ

هَبَّتِ الْيَوْمَ عَلَى الْقُلُوبِ نَفْحَةٌ مِنْ نَفَحَاتِ نَسِيمِ الْقُرْبِ.  
 سَعَى سِمَسَارُ الْمَوَاعِظِ لِلْمَهْجُورِينَ فِي الصُّلْحِ.  
 وَصَلَتْ الْبِشَارَةُ لِلْمُنْقَطِعِينَ بِالْوَصْلِ، وَلِلْمُذْنِبِينَ بِالْعَفْوِ،  
 وَلِلْمُسْتَوْجِبِينَ النَّارِ بِالْعِنَقِ.  
 لَمَّا سُلِّسِلَ الشَّيْطَانُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ (2)، وَخَمَدَتْ نِيرَانُ الشَّهَوَاتِ  
 بِالصِّيَامِ، انْعَزَلَ سُلْطَانُ الْهَوَى، وَصَارَتِ الدَّوْلَةُ (3) لِحَاكِمِ الْعَقْلِ بِالْعَدْلِ،

(1) الإخبات: الخشوع والخضوع والتواضع.

(2) روى البخاري (1899) ومسلم (1079) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة، وغُلقت أبواب النار، وسلسلت الشياطين"، وهل تسلسل كل الشياطين أم بعضهم؟ اختلف أهل العلم في ذلك؛

1- القول الأول: أن التي تسلسل كل الشياطين المنفصلة عن النفس البائنة عنها دون القرين فإنه لا يسلسل، وهو اختيار الشيخ صالح العصيمي، لحديث صفيّة، رواه البخاري (2035)(3101)(3281)(5827) ومسلم (2175): "إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً"، وكون الصائم يحتلم، والاحتلام من الشيطان.

2- القول الثاني: أن التي تسلسل بعض الشياطين: وهؤلاء اختلفوا؛

أ - فمنهم من قال أن التي تسلسل مردة الجنّ وعُتاتهم، وهو قول ابن خزيمة و القرطبي وهو اختيار الشيخ ابن عثيمين كما في شرحه لرياض الصالحين (274/5)، والشيخ مقبل بن هادي الوادعي، والشيخ محمد بن آدم الإثيوبي.

ب - ومنهم من قال أن التي تسلسل هي التي تسترق السَّمْع من الجن، وهو قول

الحليمي.

**فائدة مهمة:**

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

تصفيد الشياطين إذا دخل شهر رمضان إنّما هو للمسلمين الذين يَصُومُونَهُ، لا الكفّار الذين لا يَرُونَ لَهُ حُرْمَةَ. الفتاوى (242/5).

(3) القهر والغلبة والسيطرة.

فَلَمْ يَبْقَ لِلْعَاصِي عُدْرٌ.  
يَا غُيُومَ الْغَفْلَةِ عَنِ الْقُلُوبِ تَقَشَّعِي.  
يَا شُمُوسَ التَّقْوَى وَالْإِيمَانِ اِطْلَعِي.  
يَا صَحَائِفَ أَعْمَالِ الصَّالِحِينَ ارْتَفِعِي.  
يَا قُلُوبَ الصَّائِمِينَ اخْشَعِي.  
يَا أَقْدَامَ الْمُجْتَهِدِينَ اسْجُدِي لِرَبِّكَ وَارْكَعِي.  
يَا عُيُونَ الْمُتَهَجِّدِينَ لَا تَهْجَعِي.  
يَا ذُنُوبَ التَّائِبِينَ لَا تَرْجَعِي.  
يَا أَرْضَ الْهَوَى اِبْلَعِي مَاءَكَ، وَيَا سَمَاءَ النُّفُوسِ أَقْلَعِي.  
يَا بُرُوقَ الْأَشْوَاقِ لِلْعُشَّاقِ الْمَعِي.  
يَا خَوَاطِرَ الْعَارِفِينَ ارْتَعِي.  
يَا هِمَمَ الْمُحِبِّينَ بَعِيرِ اللَّهِ لَا تَقْنَعِي.  
يَا جُنَيْدُ (1) اِطْرَبْ، يَا شِبْلِيُّ (2) احْضُرْ، يَا رَابِعَةُ (3) اِسْمَعِي؛ قَدْ  
مُدَّتْ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ مَوَائِدُ الْإِنْعَامِ لِلصُّوَامِ، فَمَا مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ دُعِيَ، (يَا  
قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ) (4).  
وَيَا هِمَمَ الْمُؤْمِنِينَ أَسْرِعِي، فَطُوبَى لِمَنْ أَجَابَ فَأَصَابَ، وَوَيْلٌ لِمَنْ  
طُرِدَ عَنِ الْبَابِ وَمَا دُعِيَ.

سَأَلْتُكَ يَا بَانَةَ الْأَجْرَعِي  
وَهَلْ مَرَّ قَلْبِي مَعَ الظَّاعِنِينَ  
رَحَلْنَا فَوَافَقْنَا الصَّادِقُونَ  
لَيْتَ شِعْرِي إِنْ جِئْتُهُمْ يَقْبَلُونِي  
مَتَى دَفَعَ الْحَيُّ مِنْ لَعْلَعِي  
أَمْ خَارَ ضَعْفًا فَلَمْ يَتَّبِعِي  
وَلَمْ يَتَخَلَّفْ سِوَى مُدَّعِي  
أَمْ تَرَاهُمْ عَن بَابِهِمْ يَصْرِفُونِي

(1) هو الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي، أبو القاسم ت 297هـ، صفة الصفوة (2/416).  
(2) هو أبو بكر الشبلي دلف بن جدر، من الزهاد والنسك، وكان شاعرا، جمع ديوانه وهو مطبوع ت 334هـ، صفة الصفوة (2/456).  
(3) هي رابعة بنت اسماعيل العدوية أم الخير البصرية الصالحة الزاهدة الخاشعة لها أخبار في العبادة والنسك اشتهرت بها، وأثنى عليها ابن الجوزي في صفة الصفوة (4/27) - و له جزء مستقل في ترجمتها - والذهبي في السير (8/241)، رماها بعضهم بمذهب الحلول، ورد ذلك الحافظ الذهبي، ت 180هـ.  
(4) سورة الأحقاف الآية 31.

أَمْ تَرَاهُمْ إِذَا وَقَفْتُمْ لَدَيْهِمْ  
أَذِنُوا بِالْدُّخُولِ أَمْ يَطْرُدُونِي

فهرس المحتويات	
5-3	المُقدّمة
19-11	التّعريف بِالْمَوْئَف
26-21	التّعريف بِالْمَوْئَف
57-28	الكتاب